"العقوبات الذكية وفقاً لقواعد القانون الدولي الانساني "

إعداد

د / الشيماء فؤاد الدروزي

دكتوراه بالقانون الدولي العام

كلية الحقوق/جامعة اسيوط.

(وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا)

"العقوبات الذكية وفقاً لقواعد القانون الدولي الانساني "

الشيماء فؤاد الدروزي

قسم القانون الدولي العام /كلية الحقوق/جامعة اسيوط.

البريد الإلكتروني : elshimmaaeldrozy@gimal.com

الملخـص:

إن النزعـة الإنسـانية هـي الـدافع الأول لاعتمـاد العقوبـات الذكيـة كتـدبير عقـابي يرتجـي منـه الحـد أو عقـد العقوبـات و الناجمـة عـن اعتمـاد علـى الأقـل التقليـل مـن الكلفـة الإنسـانية الباهظـة المسـجلة خـلال العقوبـات الاقتصـادية الشـاملة التـي تقـوم علـى العشـوائية فـي العقـاب، والتـي لا تميـز بـين الجنـاة والمـارة الأبريـاء، بحيـث أنهـا أضـرت بحقـوق الإنسان دون أن تحدث التغيير المنشود بالضغط على الحكام.

والعقوبـات الذكيـة البـديل للعقوبـات الاقتصـادية التقليديـة أريـد لهـا أن تقـوم علـى الانتقائيـة والاسـتهداف، والتـي مارسـتها كـل مـن منظمـة الأمـم المتحـدة والاتحـاد الأوروبـي والولايـات المتحـدة منـذ منتصـف ذلـك، بحيـث لا التسـعينيات مـن القـرن الماضـي وقـال منظروهـا بإنسـانيتها، نجـد أن الواقـع يؤكـد خـلاف هنالـك حلقـات للعقوبـات تسـتمر فيهـا الانتهاكـات لحقـوق الإنسـان مـا يعطـي الانطبـاع أن التغيـر تـزال المنشـود كـان فـي الألفـاظ دون أن يمـس الإجـراءات و الممارسـات، وبالتـالي الهـدف. ومـا بقـاء اغتصـاب لحقـوق الإنسـان مـا دليـل علـى استمرار العقوبات الشاملة ؟.

الكلمـــات المفتاحيـــة : العقوبـات – الذكيـه – القـانون – الـدولي – الانساني.

"Smart penalties in accordance with the rules of international humanitarian law"

Al-Shaima Fouad Al-Druzi
Department of Public International Law / Faculty of Law / Assiut University.
E-mail : elshimmaaeldrozy@gimal.com

Abstract:
The tendency of humanism is the primary motivation for the adoption of smart sanctions as a punitive measure be desired him to reduce or at least minimize the human cost prohibitive recorded during the decade of sanctions, resulting from the adoption of comprehensive economic sanctions, which is based on a random punishment, and which do not distinguish between perpetrators and innocent bystanders, so that they have adversely affected human rights without the desired change to occur, pressure on rulers.
smart sanctions is alternative to traditional economic sanctions, which are to be based on selectivity and targeting, and practiced by the Organization of the United Nations and the European Union and the United States since the midnineties of the last century. The ideologue said Her humanity, we find that the reality is Confirms otherwise, So that there are still episodes of sanctions Continue where violations of human rights, What giving the impression that the desired change was in the words without prejudice to the procedures and practices, and thus the target. And the survival of the rape of human rights is evidence of the continuation of the comprehensive sanctions?

Keywords: Sanctions − Smart − Law − International − Humanitarian.

بحث بعنوان

" العقوبات الذكية وفقاً لقواعد القانون الدولي الانساني "

خطة البحث تتكون من :

- **المقدمة :**
- **الفصل الاول : من العقوبات الاقتصادية التقليدية الي العقوبات الذكية**

وينقسم هذا الفصل الي ثلاثة مباحث كالاتي :

-**المبحث الأول :** ماهية العقوبات الذكية.

-**المبحث الثاني:** أنواع العقوبات الذكية وأهدافها.

- **الفصل الثاني : اشكالية حقوق الانسان والعقوبات الذكية**

وينقسم هذا الفصل الي ثلاثة مباحث كالاتي:

-**المبحث الاول:** مدى نجاح العقوبات الذكية في احترام حقوق الإنسان.

-**المبحث الثاني:** تقييم العقوبات الذكية من الناحية الانسانية.

-**المبحث الثالث:** الواقع الفعلي للآثار غير المحدودة للعقوبات الذكية.

- **الخاتمـــة:**
- **أهم التوصيات:**
- **المراجـــع:**

المقدمـة :

إن العصر الذي نعيش فيه عصر حقوق الإنسان كما يحلو للبعض تسميته هو في الوقت نفسه عصر العقوبات ، فالموازاة مع الكم الهائل من الاتفاقيات والعهود المرتبطة بحقوق الإنسان هناك كم هائل من الخروقات والانتهاكات سواء لحقوق الإنسان أو للقانون الدولي أو للشرعية الدولية ، والتي تعالج بكثير من الجزاءات أو العقوبات.[١]

العقوبات الدولية وفي مقدمتها العقوبات الاقتصادية لم تكن وليدة الصدفة بل هي قديمة قدم الحضارات التي مارستها ، والتي استخدمت على نطاق واسع عبر التاريخ روما وبرلين وانجلترا والقدس .... إلخ والأمثلة العديدة الأخرى التي يمكن أن تصف لنا كيف كان من الشائع تنفيذ الحصار والإغلاق لإجبار الخصم للإذعان لمطالب الطرف القوي الذي كان يسعى دائماً لإخضاع الخصم لإرادته بأضعاف قدراته وقطع علاقاته الخارجية والقضاء على تجارته وحرمانه من ضروريات الحياة ، بل أكثر من ذلك شل فاعليته العسكرية والاقتصادية وكل هذا بهدف تحقيق الانتصار الساحق الذي لم يكن يتحقق دائماً بالقوة العسكرية وحدها ، فغالباً ما اعتبرت العقوبات الاقتصادية على مر العصور أسلوباً يضمن تكلفة أقل مقارنة بالحرب بالنسبة للذي يصدرها وباهظة الثمن بالنسبة لمن تصدر في حقه وتطبق عليه ، هذا الثمن الباهظ الذي كان يرتبط بمنطقة العقوبات الاقتصادية الذي ظل على فكرة تجويع العدو للقضاء عليه لتشكيل قاعدة

١) عمر سعدالله – حقوق الإنسان وحقوق الشعوب – ديوان المطبوعات الجامعية – الجزائر ٢٠٠٥م صـ١١.

لسياسة خارجية مشروعة ومؤسسة أخلاقياً على مبررات عدة حافظت على استمرارها لأكثر من ألفي عام.[١]

هذا المنطق استمر حتى مع اتسام العقوبات الاقتصادية بالطبيعة القانونية – ظهور المنظمات الدولية – وتحول العقوبات الاقتصادية بالطبيعة القانونية – ظهور المنظمات الدولية – وتحول العقوبات الاقتصادية من قاعدة عرفية الى قاعدة قانونية مكتوبة في عهد عصبة الأمم المتحدة بداية ثم ميثاق الأمم المتحدة لاحقاً ، إلا أن هذا المنطق اصطدم مع منطق الإنسان وحقه في الحياة والصحة والتعليم .. وعدة حقوق أخرى أبرزت مع إطلاق إعلان عالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨م والذي تعزز بمجموعة من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية والآليات التي تهتم بمراقبة وتعزيز حقوق الانسان وفي مقدمتها العهدين الدوليين لحقوق الإنسان عام ١٩٦٦م والمصادق عليها عام ١٩٧٦م ، والتي لم تلغ منطق القسري والمنطق اللاإنساني لتطرح فكرة المواءمة بين المنطق القسري والمنطق الانساني بعدما تم اللجوء المفرط من قبل الأمم المتحدة لهذه الآلية في فترة التسعينات من القرن الماضي والتي تسمى "بعقد العقوبات" حيث تم تسجيل ورصد مجموعة من حلقات العقوبات الاقتصادية اللاإنسانية إلى درجة أن البعض وصفها بالإبادة الجامعية المخطط لها كما حدث مع العراق وليبيا ويوغسلافيا وهايتي ... إلخ ، ومن قبلهما نظام صدام حسين الراحل في العراق منذ عام ١٩٩٧م ، وغيرها من حلقات العقوبات الذكية التي يفترض

١) رضا قردوح– العقوبات الذكية ومدى اعتباراها بديلاً للعقوبات الاقتصادية – رسالة ماجستير جامعة العقيد الحاج خضر "كلية الحقوق والعلوم السياسية" – ٢٠١١م – ص١.

أنها تؤثر على السكان المدنيين بنفس طريقة العقوبات الاقتصادية الشاملة.[١]

الإشكالية :

هل تعد العقوبات الذكية بديلاً عن العقوبات الاقتصادية تضمن المحافظة على السلم والأمن الدوليين دون التضحية بحقوق الإنسان أن أنها لا تختلف عن العقوبات الاقتصادية التقليدية سوى من حيث اللفظ وبالتالي تنطوي على ذات الانتهاكات لحقوق الإنسان ؟

الهدف من الدراسة :

إن الهدف من الدراسية هو مناقشة مختلف الدوافع التي كانت وراء هذا التحول بإتجاه فرض عقوبات ذكية وفي مقدمتها النزعة الإنسانية التي ترتبط بوجود العقوبات الذكية وتتصل بحقيقة أن حقوق الإنسان قد حصلت على تقدير متزايد من المجتمع الدولي ، لذلك تهدف هذه الدراسة إلى :

١- تحديد الإطار المفاهيمي والقانوني لكل من العقوبات الاقتصادية التقليدية والذكية.

٢ - مناقشة الدوافع المختلفة وراء الانتقال من العقوبات الاقتصادية بإتجاه فرض عقوبات ذكية.

٣- مدى صلاحية العقوبات الذكية كبديل للعقوبات الاقتصادية التقليدية يجمع بين العقاب الفعال واحترام حقوق الانسان .

١) السوقي أبوبكر – العراق والعقوبات الذكية – مجلة السياسة الدولية السنة ٣٧ – العدد ١٤٥ – ٢٠٠١م.

أهمية الدراسة :

١ – إبراز حقيقة الحصيلة السوداء الناتجة عن فرض العقوبات الاقتصادية الشاملة على الدول التي تعرضت لها كالعراق ، ليبيا ، يوغسلافيا ، ... إلخ ، ومدى تعرضها مع حقوق الانسان .

٢ – إبراز التوجيه الجديد نحو العقوبات الذكية كبديل منذ منتصف التسعينات من القرن الماضي والذي طبق على أساس أنه أكثر فاعلية وأقل ضرراً بحقوق الإنسان .

مناهج الدراسة :

تم الاعتماد بهذه الدراسة على المنهج الوصفي ثم المنهج الحليلي لان هذه الدراسة بطبيعتها قانونية مما يؤدي الى تحليل وتقويم معظم القواعد القانونية ، كما تم الاعتماد على المنهج السياسي نظراً لتدخل الاعتبارات والخلفيات السياسية في كثير من الأحيان عند فرض العقوبات .

الدراسات السابقة :

إن الكتابات والبحوث حول العقوبات وفيره ولكن ما نعتقد أنه جديد لبحثنا هو كون الأدوات التحليلية لتقييم تأثير العقوبات ، لا تتعلق فقط بالعقوبات الشاملة ضد الدول بل تشمل ايضاً موضوع "العقوبات الذكية" وهو محور الدراسة الذي لم تتحدد ملامحه النظرية ولا التطبيقية في الواقع الدولي بالقدر الذي وصل مع العقوبات الاقتصادية الشاملة .

كما أن الدراسات والكتابات العربية أغلبها ركز على العقوبات الاقتصادية التقليدية ونتائجها الانسانية مثل ما يحدث بدولة العراق تحديداً وفي الوقت الحالي قامت التحركات الدولية بفرض عقوبات على إيران وسوريا ... إلخ . مما يقودنا الى محاولة إدراك موضوع العقوبات الاقتصادية في ثوبها الجديد الذي يوصف بالذكاء وإدراك مضمونها ، خاصة الانسانية منها.

أسباب اختيار الموضوع :

إن أي بحث علمي أو دراسة علمية لا تخلو من أسباب ذاتية وأخرى موضوعية :

أ) الأسباب الذاتية :

انطلاقا من أن الباحث الجاد هو الذي يختار من الأبحاث ما يشد انتباهه أولاً ليتفاعل معها بالدراسة وبالتحليل فإن اختياري لموضوع "العقوبات الذكية وعلاقتها بحقوق الإنسان" يعود الى الرغبة في البحث عن كل ما هو جديد في إطار تخصصي وخاصة أن هذا الموضوع أصبح يرتبط كثيراً بما يعرف بالقانون الدولي العقابي والذي تبني في الآونة الأخيرة نهجاً جديداً للعقوبات الاقتصادية يعرف بالعقوبات الذكية.

ب) الأسباب الموضوعية:

هناك جملة من الأسباب الموضوعية أبرزها:

١- خضوع فكرة العقوبات الدولية بصفة عامة والعقوبات الذكية بصفة خاصة لاعتبارات سياسة أكثر منها قانونية الآخر الذي يدعو الى ضرورة الاحاطة بوجود ضوابط ومعايير توقيع هذه العقوبات وإبراز دور مجلس الأمن الدولي خاصة في توقيع هذا النوع من العقوبات التي تتعرض اليها سياسيات دول بعينها.

٢- تحديد ملامح العقوبات الذكية بإعتبارها أسلوباً جديداً نودي به ليعوض الأسلوب "العقوبة الاقتصادي القديم" الذي ثبت عجزة وعدم فاعليته ، حيث أصبح آلية لإنتهاك حقوق الإنسان لا لحمايتها.

٣- الرغبة في إبراز الأثار السلبية للعقوبات الاقتصادية التقليدية على حقوق الإنسان.

٤- محاولة تقييم العقوبات الذكية وإبراز سلبياتها وإيجابيتها والتحديات التي يمكن أن توجهها .

وبناءاً عليه سنقوم بتقسيم هذا البحث الى فصلين هامين على النحو التالي:

الفصل الأول : من العقوبات الاقتصادية التقليدية الى العقوبات الذكية

وينقسم الى ثلاث مباحث كالاتي :-

- المبحث الأول: ماهية العقوبات الذكية .
- المبحث الثاني: انواع العقوبات الذكية وأهدافها .

الفصل الثاني : اشكالية حقوق الانسان والعقوبات الذكية

وينقسم الى ثلاث مباحث كالاتي :

- المبحث الأول: مدى نجاح العقوبات الذكية في احترام حقوق الانسان .
- المبحث الثاني: تقييم العقوبات الذكية من الناحية الإنسانية.
- المبحث الثالث: الواقع الفعلي للآثار غير المحدودة للعقوبات الذكية.

الفصل الأول

العقوبات الاقتصادية التقليدية الى العقوبات الذكية

ان مستقبل البشرية على وجه العموم والانسان على وجه الخصوص في عصر ما بعد الحداثة رهين بمدى قوة أو ضعف العلاقات الدولة ، وأن مستقبل العلاقات الدولة رهين بالضرورة بمدة قوة وضعف القانون الدولي العام وان مستقبل القانون الدولي رهين بمدى قوة وضعف العقوبات الدولية لذلك عملت الأمم المتحدة على تفعيل قواعد القانون الدولي وتعددها تنوعت معها العقوبات الدولية وتفاوتت شدتها تبعاً لما يتناسب مع ردعها وصدها.

والجزاءات الاقتصادية التي أصبحت تعرف بالعقوبات الاقتصادية هي نوع من أنواع الجزء والتي اصبحت لها أهمية قصوى في العلاقات الدولية الحديثة ، حيث تحتل العقوبات الاقتصادية الدولية مكانة هامة سفي النظام القانوني العقابي ، فهي من التدابير التي برز إستعمالها خلال فترة التسعينات من القرن الماضي وهذا الاستعمال برز معه اسلوبان واحد "تقليدي" والأخر جديد "زكي" لذلك سنحاول إدراك مفهوم العقوبات الذكية من خلال مبحث أول ثم يليه أنواع العقوبات الذكية وأهدافها بمبحث اخير.

المبحث الأول

ماهية العقوبات الذكية

إن مفهوم العقوبات الذكية قد برز بالى الوجود في النصف الثاني من تسعينات القرن الماضي نتيجة الآثار السلبية التي أصبحت غير محتملة وغير مقبولة على المستويين الدولي "منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها" والمستوى الداخلي (الدول ومنظمات المجتمع المدني) ما رفع عديد من العلماء عبر عدة مؤتمرات ودورات دراسية لوضع نهج ذكي لتجاوز الأثار السلبية للنهج التقليدي والحديث عن العقوبات "المحددة الهدف" او "الذكية" أو "المستهدفة" التي تؤثر مباشرة على القادة السياسيين أو المسئولين عن خرق السلم لتدع السكان المدنيين الأبرياء بعيدين عن تأثيراتها وتقضي على معاناة المدنيين ، حيث أكد صناع القرار والعلماء بشكل متزايد على أهمية وضع آلية جديدة من العقوبات لتحقيق الهدف المرجو منها[١].

أ) مضمون الذكاء :

بعد التجربة السلبية للعقوبات الشاملة والقائمة على الحكمة التقليدية القائلة بأن آلام المدنيين تؤدي الى تحقيق مكاسب سياسة والتي عفا عليها الزمن ، ورد مصطلح الذكاء لتوصف به العقوبات على أساس أن سيميز بين المعتدين على السلام والسكان الأبرياء" فلا يؤخذ السكان كرهائن بل المعتدون – هم فقط – المستهدفون"[٢]

---

١) إيليا أبي خليل / رودريك – العقوبات الدولية في القانون الدولي بين الفعالية وحقوق الإنسان – منشورات الحلبي الحقوقية – بيروت – الطبعة الأولى – ٢٠٠٩م – صـ ١٢٨.

2) kodden brock . kai, "Smart Sanctions against failed States : Stereng thening the State through un. Smart Sanctions in sub – Sahran Africa " Berlin – 2007-2008.

وقد فضل معظم المحللين استعمال مصطلح "العقوبات الذكية" ولكن قلة من يستطيع أن يحدد بالضبط ماذا يعني هذا المصطلح . بالنسبة للكثيرين فإن هذه العبارة تعني استخدام عقوبات مستهدفة أو عقوبات انتقائية في مقابل العقوبات التجارية الشاملة (التي تعتبر ضمناً "غيبية") .

ومصطلح "الذكية" مصطلح يستعمله أهل السياسة للدلالة على تأثير عامل من العوامل سلباً أو إيجاباً لن يكون مباشراً ولكنه يمنعه ذلك من تحقيق غرضه فهو بالتالي ييسر على المواطنين الحصول على ما يحتاجون اليه وفي الوقت نفسه يصعب على الحكومة الحصول على ما لا يرغب العالم في حصولها عليه. [١]

وقد جاءت استعارة العقوبات الذكية من الأهداف نفسها التي استهدفتها الاسلحة الذكية أي تصويب الاهداف بدقة بدون أن تؤثر على أشخاص أو أهداف ليست مقصودة بالعقوبات أصلاً.

لذلك فالعقوبات الذكية مثل "القنابل الذكية" التي تهدف الى تركيزاً أثرها على القادة والنخب السياسية وشرائح المجتمع التي يعتقد أنها مسئولة عن السلوك المكروه ، مع الحد من الأضرار الجانبية على السكان بصفة عامة والبلدان الثالثة وزيادة التركيز على المساءلة الفردية لأولئك الذين في السلطة لأعمالهم غير المشروعة التي جعلت من مفهوم الموجهة أكثر جاذبية.[٢]

---

١) عمر سعد الله– دراسات في القانون الدولي المعاصر – ديوان المطبوعات الجامعية – الطبعة الثانية – الجزائر ٢٠٠٥–صـ١٩٣.

2) Hufbauer Gary clyde , schoot j. Jeffery , Elliott Kimberly ann,o egg bar bara , econmi sanctions Recon side red , (hard cover) , peter son in statute for international Ecomics, united Nations of America , 3rd odition, 2007, P.1,2.

ب) تعريف العقوبات الذكية:

إن سياسة العقوبات الذكية هي تلك التي تفرض الضغوط القسرية على الافراد والكيانات المحدودة والتي تقيد المنتجات أو الأنشطة الانتقائية ، مع التقليل من الآثار الاقتصادية والاجتماعية غير المقصودة على الفئات الضعيفة من السكان والمارة الأبرياء.(١)

كما تعتبر العقوبات الذكية عبارة عن : "تركيز الضغط القسرية على المسئولين عن المخالفات ، مع تقليل من الآثار السلبية غير المقصودة وتستهدف وسائل الضغط على صناع القرار والنخب في الشركات أو الكيانات التي تسيطر عليها وإن الاستهداف يمكن أن يعني أيضاً فرض عقوبات على منتجات مجددة بشكل انتقائي أو الانشطة التي تعتبر حيوية لتيسير سياسة مرفوضة والتي لها قيمة لمتخذي القرارات المسئولين.(٢)

وبالتالي فإن معظم الكتاب يعتبرون فرض العقوبات ذكي عندما يؤخذ بعين الاعتبار الأثار الانسانية في الدولة المستهدفة ويكون تصميم العقوبات لديه تأثير أعلى على النخبة المستهدفة مع الحد من معاناة المدنيين ، إلا أن هذا التعريف العام والواسع يغفل الاعتبارات الهامة التالية ، بما في ذلك أن "المفارقة تكمن في أن النخبة السياسية التي تتألف منها الأنظمة نفسلها استفادت كثيراً من الناحية الاقتصادية من الأسواق السوداء التي برزت للالتفاف على العقوبات التي تهدف إلى ممارسة الضغط عليهم ، بالإضافة الى أن فعالية سياسة نظام العقوبات في كثير من الأحيان تؤدي الى ما يسمى "الالتفاف حول الراية الذي يمكن ملاحظته بوضوح في معظم الأنشطة الاستبدادية(٣).

---

١) رضا قردوح – العقوبات الذكية – مرجع سابق – صـ ٥٧ ، ٥٨.

٢) راجع : رضا قردوح – العقوبات الذكية – مرجع سابق – صـ ٥٩.

3) Sa schwa wretches , David Bo sold "Human Security and smart Sanctions : tow means to a common End ? in tensional Affairs Review volume14 No 2, 2005 , P.125.

وفقاً لذلك ، يجب وضع تعريف أكثر عمومية وشمولاً للعقوبات الذكية يأخذ في الاعتبار المبادئ الخمسة التالية :

١- يمكن أن تسمى العقوبات الذكية إذا كانت تولى اهتماما للعواقب الانسانية .

٢- عندما تستهدف النخب وليس السكان.

٣- تكون متناسبة في ما يتعلق بميزان الألم والكسب الانساني والسياسي .

٤- تفرض على أنها عنصر في نهج الجزرة والعصا لتجنب الوقوع في فخ التصعيد.

٥- يؤخذ بعين الاعتبار فرص نجاح استراتيجيات عقوبات مختلفة في القضية ذات الصلة ، وبالتالي تصميم استراتيجية أفضل.

ج) التدابير التي تضمنها العقوبات الذكية :-

إن مفهوم العلاقات العقوبات الذكية كبديل للعقوبات التجارية الشاملة هو جديد نسبياً[١].

ويمكن للمرء أن يلاحظ أن الاهتمام الانساني لحماية المدنيين متأصل في هذا المفهوم ، ويتم ذلك من خلال مجموعة من التدابير أهمها:

١- تجميد أصول الأموال الخاصة بالحكومة وبأعضاء النظام الحاكم خارج الدولة المعنية .

٢- تطبيق خطر تجاري على الأسلحة والسلع الكمالية غالية الثمن .

٣- منع السفر والطيران .

٤- فرض عقوبات أو حظر سياسي بهدف فرض عزلة دبلوماسية وتقليص الدور التمثيلي للدولة[٢]

1) Gary clyde Hufbaure , op.cit .p.138

٢) د/ جمال محي الدين – العقوبات الاقتصادية للأمم المتحدة – دار الجامعية الجديدة ٢٠٠٩م- ص١٩٩.

٥- الحرمان من السفر الى الخارج وتأشيرات الدخول والفرص التعليمية لأعضاء النظام وأسرهم وفرض حراسة عليهم بالإضافة الى تعليق الائتمانيات الحكومية وتعليق ائتمانات الدولة الخاصة بالهيئات أو المنظمات الدولية مثل "الأمم المتحدة" ، "البنك الدولي" "صندوق النقد الدولي" [١] والحد من الوصول الى الأسواق التجارية والمالية العالمية في الخراج كأحد أشكال اسلحة العقوبات الذكية ، ومع ذلك قد يتم ايضاً تحديد الخيارات الممكنة لرفع العقوبات الذكية إذا لم تكن تستهدف بعناية شديدة.[٢]

لذلك فالعقوبات الذكية تتضمن عقوبات انتقائية وأخرى مستهدفة ، فالعقوبات الانتقائية هي التي تشمل القيود المفروضة على منتجات أو تدفقات مالية محمية . أما العقوبات المستهدفة التي تركز على بعض الجماعات أو الافراد في البلد المستهدف فإنها تهدف للتأثير بشكل مباشر على هذ الجماعات ومن أهم أنواع العقوبات الانتقائية :

- فرض حظر الأسلحة في حين أن الامثلة على العقوبات المستهدفة نجد في تجميد الأصول وفرض حظر على سفر أفراد معنيين لذلك فالواضح وجود تداخل بين المفهومين .

١) سعيد اللاوندي – وفاة الأمم المتحدة : أزمة المنظمات الدولية في زمن الهيمنة الأمريكية – نهضة مصر للطباعة والنشر – الطبعة الأولى – ٢٠٠٤م – صـ٢١٦.

٢) سعيد اللاوندي – مرجع سابق – ٢١٧.

المبحث الثاني

"أنــواع العقوبات الذكية وأهدافها"

لقد سعت كل من الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها والمنظمات الاقليمية من خلال العقوبات الذكية التي لا تمس بطريقة عمياء كل شعب البلد المعاقب بل تقتصر على مسئوليته فقط بالى فرض أنواع محددة من خطر توريد الأسلحة والسفر وحظر تجاري يمس المستهدف والعقوبات المالية المستهدفة ، لذلك سنحاول إدراك أنواع العقوبات الذكية من حيث محتواها ومن حيث الجهة الفارضة لها بالفرع الأول وأداراك أهدافها بالفرع بالثاني:

المطلب الأول:

أنواع العقوبات الذكية

أولاً: من حيث المحتوى:

تنقسم العقوبات الذكية من حيث محتواها الى أربع فئات كالآتي:

١) الحظر على الأسلحة : [١]

أن الحظر على الأسلحة المستهدف بأي حال من الأحوال هو فكرة جديدة في نطاق العقوبات الذكية وهو انتقائي بحكم تعريفه ، لأنه يشمل بأي نوع من المعدات العسكرية فقط بدلاً من مجموعة كاملة من السلع التي تؤثر على سبيل عيش المدنيين.

---

1) Jan Anthony , "Sanctions applied by the European Union and The united Nations" , 2002,p.205.

Disponible Sur le sit internet :

https://www.sipri.org/year book / 2002 /files/sipryiy Bo205,pdf.

منذ نهاية الحرب الباردة بادرت الأمم المتحدة الى اللجوء لفرض حظر الأسلحة الذي أصبح ينظر اليه من قبل المجتمع الدولي باعتباره وسيلة مهمة لنزع فتيل التهديدات للسلام أو الإخلال بالسلم أو العدوان المسلح على النحو المتوخي في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ، كما يعد الحظر على الأسلحة آلية لا غنى عنها للحد من انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الانساني الدولي وحرمان مرتكبيها (سواء كانت حكومات أو الأطراف الفاعلة) من الأدوات القمعية (الأسلحة) التي ترتكب بها مثل هذه الانتهاكات.

كما فرضت الأمم المتحدة الخطر على الأسلحة خلال خمسة وأربعين عاماً قبل عام ١٩٩٠م في منسبتين هما: روديسيا الجنوبية وجنوب أفريقيا ، وقد كان موجهاً ضد الحكومات ، ومع نهاية الحرب الباردة أعلنت الأمم المتحدة الخطر على الأسلحة والذي جدد عدة مرات في ١٥ حالة واستهدفت الأطراف الفاعلة من غير الدول.[١]

فحظر الأسلحة جاء لمواجهة هذا الواقع الذي لا يخرج عن أي من الحالات التاليــة:

- العدوان الخارجي ضد دولة ذات سيارة.
- استمرار الخرق والانتهاك المستمر لاتفاقات السلام.
- الأزمات الانسانية .
- الانقلابات أو دعم لما يسمى بالإرهاب.
- الانتهاكات الفظيعة لحقوق الإنسان.

1) Cortright David , Lopez A, George , Smart Sanctions : Targiting Econmic Stste Craft , Rawman , little Flied publishers , New York , 2002 , P.109.

- الحروب الأهلية.

٢) الحظر على السفر

إن السفر ضروري للقادة السياسيين ودوائرهم النخبوية لإجراء الأعمال التجارية والحصول على الدعم الأجنبي وشراء الأسلحة ، وبناء على ذلك فالعقوبات على السفر الى فرض تكاليف على الهدف من خلال نوعين من العقوبات. (١)

١- القيود المفروضة على جميع الرحلات الجوية من وإلى البلد المستهدف ، أو من خلال فرض حظر على النقل العام .

٢- فرض قيود على سفر الأفراد أو الجماعات أو الكيانات المستهدفة الذين هم إما جزء من النظام المستهدف أو داعمة له ، كحظر أي تأشيرة أو حتى فرض حظر على دخول البلد.

إن الأساس المنطقي وراء فرض عقوبات مستهدفة على السفر هو وضع عبء عدم الاهتمام على النخب ، حيث تهدف القيود المفروضة على السفر سواء أكانت فردية أم على رحلات الركاب التجارية الى فرض صعوبات على النخب في مجال العلاقات التجارية والاتصالات الخارجية والحصول على الدعم أو التعاطف من الأجانب ، ومن المتوقع أن القيود المفروضة على التأشيرات والتدابير المماثلة التي تنطبق مباشرة على أسر النظام وسوف يكون لها تأثير سلبي على المعنويات ليس فقط على الدائرة الداخلية لأعضاء النظام ولكن أيضاً على نطاف الوفد المرافق (٢) .

---

2) Tosten Sen Arne , Bull Beate "Human Security and Smart Sanctions N54, April , 2002 , P.390.

2) Tosten Sen Arne , Bull Beat, "Are Smart Sanctions Feasible?", World Politics , No54, April 2002.

كما يشمل الحظر على السفر عادة تعليف أو إلغاء وثائق السفر ورفض منح أي تأشيرات أو تصاريح الإقامة ورفض دخول أو عبور إقليم الدول المعاقبة لأي غرض كان مع احتمال استثناء السماح للسفر والعلاج الطبي.

بالإضافة الى وقف الخدمات ذات الصلة لهذه الأنشطة ، فعلى سبيل المثال إغلاق المكاتب الخارجية لشركة الطيران في الدولة التي تستهدفها العقوبات هذه التدابير كانت جزءاً من نظام العقوبات هذه التدابير كانت جزءاً من نظام العقوبات ضد ليبيا ، الصرب ، البوسنة ، هايتي والسودان "يونيتا" في أنغولا "طالبان" في أفغانستان .... الخ.

وأطراف النزاع أو الصراع الداخلي في كوت ديفوار والتي لا تنفذ اتفاقات السلام التي تم التوصل إليها.

واختيار درجة شمولية الحظر على السفر يعتمد على الاثار الانسانية الناتجة والدقة التي وضعت بها العقوبات المفروضة ومدى فرضها على مجموعات مختارة ودرجة الاجماع بين أعضاء مجلس الأمن ، وخلافاً لقرارات الحظر على الاسلحة والعقوبات المالية فإن الجوانب الانسانية لابد من النظر اليها بجدية عند صياغة نظام العقوبات المفروضة على السفر ، إذ يمكن أن تعوق المرضى الذين يحتاجون الى السفر للخارج للحصول على الرعاية الطبية اللازمة.[١]

٣) الخطر التجاري لسلع أساسية :

إن الحظر التجاري المستهدف يتناسب ومفهوم العقوبات الذكية ، حيث ينصب على سلع حيوية استراتيجية وذات قيمة عالية مادية كالنفط ،

١) راجع : رضا قردوح – العقوبات الذكية – مرجع سابق – صـ٧٣ : صـ٧٤.

الماس ، الأخشاب والتي هي مورد أساسي للأطراف المستهدفة بالعقوبات سواء كانت حكومات أو منظمات فاعلة غير حكومية.

ويهدف هذا النوع من العقوبة التي تقييد قدرة النظام أو الجماعة المتحررة على الكسب في حالات خطيرة في انتهاكات حقوق الإنسان أو الحرب الأهلية ، فالموارد الطبيعية كالنفط أو الألماس أو الأخشاب تلعب دوراً مدمراً لأنها تمكن المتمردين لتمويل حروبهم ، فالانقلاب العنيفة وحركات التمرد والحروب الأهلية في كل مكان من جنوب الصحراء الأفريقية ، وهذا لوفرة الموارد الطبيعية ، لذلك فإن معظم البلدان التي استهدفتها العقوبات الذكية والتي تتوفر فيها الموارد الطبيعية كانت أو لا تزال تعاني من صراعات طويلة كأنغولا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وهو افتراض توصل اليه بعض العلماء لمحاولة تجميع وتلخيص مناقشة بشأن العلاقة بين الوارد الطبيعية والصراعات ، حيث وجدت أن فرض العقوبات الذكية من خلال استهداف سلع محدودة صممت بهدف إنهاء الصراع أو تقصير مدته[١]

ومن الأمثلة على مقاطعة السلع الأساسية المحدودة تلك التي شملت الحظر النفطي المفروض على العراق ويوغسلافيا والرقابة على "يونيتا" في أنغولا والمجلس العسكري الحاكم في سيراليون ، في حين تم استخدام الحظر على تصدير الخشب في كمبوديا والحظر المفروض ضد أنجولا وليبيريا وسيراليون.[٢]

---

١) عمر سعد الله – القانون الدولي لحل النزاعات – دار هومة للطباعة والنشر – الجزائر – ٢٠٠٨م بدون ترقيم.

٢) سيمونز جيف – التنكيل بالعراق : العقوبات والقانون والعدالة – مركز دراسات الوحدة العربية – بيروت – الطبعة الأولى – ١٩٩٨م .

٤) العقوبات المالية المستهدفة :

تعد العقوبات المالية المستهدفة من بين أهم العناصر الرئيسية لاستراتيجية العقوبات الذكية والتي أعطيت زخماً كبيراً خاصة بعد هجمات ٢٠٠١/٩/١١م .

كما تسمى العقوبات المالية ذكية لأسباب مماثلة لقرارات الحظر على الأسلحة ، بحيث أنها يجب أن توجه ضد مرتكبي الأعمال المسيئة المستهدفين بالعقوبات وهي بخلاف قرارات الحظر على الاسلحة لأنها لم تكن تستخدم كتدبير مستقل ، فلقد كانت دائماً جزءاً من نظام العقوبات على السفر والسلع الأساسية [١] والأشكال الأكثر شيوعاً من العقوبات المالية وهي:

تعليق أو وقف القروض والمساعدات من الحكومات الوطنية والمنظمات متعددة الأطراف مثل الأمم المتحدة والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي ، تقييداً ومنع الوصول الى الأسواق المالية الدولية ، أو فرض حظر على تدفقات رؤوس الأموال الراغبة في الاستثمار في الجدولة المستهدفة. [٢]

ثانياً: من حيث الجهة الفارضة لها :

أولاً: العقوبات الذكية في إطار المنظمات العالمية :

إن العقوبات الذكية التي توقعها الدول مجتمعية في إطار المنظمات الدولية العالمية تتم من خلال منظمة الأمم المتحدة عن طريق فرض مجلس الأمن عقوبات جماعية بمقتضى المواد ٣٩ ، ٤١ من الميثاق.

١) بجك باسيل يوسف – العراق وتطبيقات الأمم المتحدة للقانون الدولي ١٩٩٠: ٢٠٠٥م – مركز دراسات الوحدة العربية – صـ١٧٣.

٢) للتفصيل راجع : بجك باسيل يوسف – المرجع السابق .

أ) أهم التحولات في سياسة العقابية لمنظمة الأمم المتحدة:

بدأت الأمم المتحدة التدخل على نحو أكثر قوة في الشئون الدولية بعد انتهاء الحرب الباردة بما في ذلك فرض عقوبات أكثر بكثير خلال التسعينات مما كان عليه خلال السنوات الـ45 السابقة .

ب) تنفيذ العقوبات الذكية من طرف الأمم المتحدة:

لم يفرض مجلس الأمن عقوبات اقتصادية شاملة منذ عام ١٩٩٤م ولا يتوقع أحد أن يتبنى المجلس هذه السياسة ثانية ،فمنذ الجزء الأخير من ١٩٩٠م أصبحت العقوبات الذكية أداة تستخدم بشكل متزايد في الشئون الدولية عبر مجموعة من الاجراءات المستهدفة والمنتقاة ، فإجراءات مجلس الأمن بشأن أنغولا استهدفت طرفاً فاعلاً واحداً خاصاً "يونيتا" من خلال القرارات التي اتخذت في ١٩٩٣م ، ١٩٩٧م، ١٩٩٨م ، وقد تم التركيز على النفط والأسلحة ثم السفر والأموال لمسئولي "يونيتا" وأسرهم وليتم في الأخير تجميد الأموال وتتم المراقبة لتجارة الألماس[١] . وفي "هايتي" تم التركيز على النفط والاسلحة وتجميد الحسابات المصرفية ، أما في "رواندا" فتم التركيز على الأسلحة وفي سيراليون فشملت النفط والسلاح وفي العقوبات ضد أفغانستان استهدف تنظيم القاعدة من خلال تجميد الأصول والأسلحة وفي السودان خلال أزمة "دارفور" فوزعت الاجراءات بين خطر السفر حجز الأرصدة والودائع المالية والأسلحة. [٢]

1) Rob McRae , Don Hubert , "Human Security and The New Diplomacy : Porecting Peace Mc Gili – Queen's university , Montreal king ston , London , 2001 , P.191 ".

٢)أحمد ابوالخير السيد مصطفى – أزمات السودان – الداخلية والقانون الدولي المعاصر – إيتراك للنشر والتوزيع – القاهرة – الطبعة الأولى – ٢٠٠٦م صـ٢٦٤ : ٢٦٥.

جـ) عقوبات الأمم المتحدة الذكية على ايران :

إن أحدث محاولة لمجلس الأمن الدولي لإقرار العقوبات الذكية كانت ضد نظام الرئيس الايراني محمود أحمدي نجار في مارس ٢٠٠٧م وتم تجديدها في جوان ٢٠١٠[١]م حيث استهلت الأمم المتحدة عقوباتها ضد ايران في ديسمبر ٢٠٠٦م[٢] وجاء نتيجة رفض ايران تعليق أنشطتها النووية الحساسة والذي تعتبره ايران حق غير قابل للتصرف فيه وأمر واقع ومسألة ذات أولوية بالنسبة للنظام الاسلامي ، مما دفع مجلس الأمن الى اصدار القرار رقم ١٧٣٧لعام ٢٠٠٦ بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٣م والذي فرض قيوداً مالية وتجارية ، وحث الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على الاقناع على تسليم العناصر التكنولوجية الخاصة والتي تساهم في تسليح البرنامج النووي الايراني ، ثم توالت العديد من القرارات ليتم مؤخراً تبني القرار ٢٨٣ لعام ٢٠١٠م والذي يفرض حذمة رابعة من العقوبات ضد ايران بهدف تعزيز التدابير الواردة في الفقرات ١٢ : ١٣ : ١٤ : ١٥ من القرار رقم ١٧٣٧ لعام ٢٠٠٦م وتوسيع نطاقها على الأشخاص والكيانات المدرجة في الملحقين الأول والثاني والثالث من القرار رقم ١٩٢٩ لعام ٢٠١٠م .

ويشكك مراقبون في مجلس الأمن في قدرة العقوبات الجديدة في إحداث التغيير في الموقف الايراني خصوصاً وأن ثلاث حزم سابقة فشلت في تحقيق الهدف المرجو منها ، وأن القرار الجديد لم يتعرض لقطاع النفط

---

١) للتفصيل حول هذا الأمر راجع: رضا قردوح – العقوبات الذكية – مرجع سابق – صـ٨٣ ، ٨٤ .

٢) الأمم المتحدة ، مجلس الامن ، القرارات رقم ١٥ (٢٠٠٦) و ١٦٩٦ (٢٠٠٦) و ١٧٣٧ ،(٢٠٠٦) ١٧٤٧ (٢٠٠٦) و ١٨٠٣(٢٠٠٦) و ١٨٣٥ (٢٠٠٨) و ١٨٨٧ (٢٠٠٩).

في ايران بضغط من روسيا والصين حماية لمصالحها الاقتصادية المشتركة مع ايران[١].

ثانياً: العقوبات الذكية في إطار المنظمات الدولية :

تساهم المنظمات الاقليمية في مساعدة المنظمات العالمية في حفظ السلم والأمن الدوليين وفي توقيع العقوبات الدولية بما فيها العقوبات الاقتصادية سواء التقليدية أو الذكية وهذا بموجب المادة "٥٣" من ميثاق الأمم المتحدة ، إذ مهما بلغت درجة رقي المنظمة الدولية العالمية في تيسير العلاقات الدولية تبقى خيارات المجتمع الدولي عاجزة أمام ايجاد الحلول الملائمة للقضايا والمسائل الاقليمية التي يكون العمل إقليمياً فيها اجدى من التدخل الدولي في إطار منظمة عالمية وهو ما يتجلى في العقوبات التي يمارسها الاتحاد الأوروبي كمنظمة اقليمية وكشريك نشط في ممارسة العقوبات الدولية.

(أ) اختصاص الاتحاد الأوروبي بتوقيع العقوبات الذكية:

بدأ الاتحاد الأوروبي بفرض عقوبات جماعية جديدة ومستقلة منذ عام ١٩٨٧ وبمرور الوقت وبعد انشاء وزارة الخارجية والسياسة الأمنية المشتركة في أوائل التسعينات ، فإن هذه الممارسة ازدادت وتيرتها أكثر ، بحيث أصبح من الممكن الآن الحديث عن سياسة عقابية يتبعها الاتحاد الأوروبي والتي تتميز باختلاف أهدافها "مكافحة الارهاب" انتشار أسلحة الدمار الشامل ، احترام حقوق الإنسان الديمقراطية ، سيادة القانون ، الحكم الرشيد، واختلاف المناطق الجغرافية التي شملتها عقوباته (أوروبا الشرقية مجموعة

١) لولا داسليفا : فرض العقوبات على إيران "أوضاع فرصة تاريخية للتفاوض معها" أخبار بي بي سي العربية – متوفرة عبر موقع .

https://www.bbc.co.uk/arabic/world news /2010/06/1006.

من الأسباب "جنوب البحر المتوسط "" الارهاب ، أسيا وأفريقيا" تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان). [١]

(ب) ممارسة الاتحاد الأوروبي للعقوبات الذكية:

من خلال الممارسة العملية نجد أن التدابير التي اتخذها الاتحاد الأوروبي حتى الآن يمكن تصنيفها الى تدابير تستهدف دولة بأكملها (الخطر على صادرات الأسلحة وغيرها من المنتجات لتلك الدولة ، الحظر على توريد او تعليق الخدمات أو برامج المساعدات الدولية ، الحظر المفروض على استيراد بعض المنتجات من هذه الدولة) ،وتدابير تستهدف أفراداً أو منظمات معنية (مثل الجماعات الارهابية والارهابيين). [٢] ويتم ذلك بإيراد اسماؤهم في قوائم (فرض حظر أو قيود على دخلوهم إلى الأراضي الأوروبية تجميد الأصول) .

ويركز الاتحاد الأوروبي اهتماماته في الآونة الأخيرة على قضايا الارهاب متضمناً مجموعة من التدابير الحظر على الاسلحة ودخول الاراضي الأوروبية وتجميد الأصول وفقاً للائحة الاتحاد الأوروبي (٢٠٠٢/٨٨م). [٣]

---

١) المرجع السابق ذكرة.

٢) هذا الاتجاه بالمعاقبة تعكسه معاهدة لشبونة التي تتضمن التدابير الخارجية ضد الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين أو الجماعات أو الكيانات غير الحكومية (المادة ١٨٨ من معاهدة لشبونة) ، بالإضافة الى إدخال مراجعة قضائية من محكمة العدل الأوروبية لقرارات إخضاع أي فرد أو كيان الى التدابير التقييدية (إعلان ٢٥ من معاهدة لشبونة) . أنظر في ذلك :

- Radka Drula Kova , (etal) , "inter nation Snactions as atool of Global Goverman Ce ? The Case of The Czech Repulic" paper prepared for The 7th – Europen international Relations conference , Stock holm 9-11 September 2010 , p.10. and : http://Stockholm.sgir.eu/uploads/Rolenc -draft -040.pdf.

٣) رضا قردوح – العقوبات الذكية – مرجع سابق –ص٨٧.

المطلب الثاني

"أهداف العقوبات الذكية"

كان هناك تقدم كبير في السنوات الأخيرة في صقل التدابير القسرية الاقتصادية فهناك الآن زيادة الوعي والحساسية لفرض عقوبات مستهدفة وإدراء تقييم سليم والتخفيف من الأثار الإنسانية المحتملة ، لذلك سعي من خلال العقوبات الذكية الى تحقيق الاهداف التالية:

(أ) إعادة الاعتبار لآلية العقوبات :

نتيجة لاعتماد العقوبات الاقتصادية الشاملة فإن الأهداف السياسية لمجلس الأمن والأهداف الإنسانية لمنظمة الأمم المتحدة لا يسيران في خطوط متوازية ، وقد انعكس هذا الرأي بوضوح في تقرير سنوي لأعمال منظمة الأمم المتحدة لعام ١٩٩٨م الذي قدمه الأمين العام "كوفي عنان" والذي قال فيه :

(يجب أن يفيق المجتمع الدولي من وهم تحقيق نظام العقوبات لأهداف إنسانية .. فالتطبيق الصارم والشامل للعقوبات يصعب معه تجنب المعاناة الشديدة لعامة الشعب). [١]

كما لاحظ الأمين العام في الوقت نفسه القلق المتزايد للبلدان النامية وتعظيمها للعقوبات التي تحاول تقليل العواقب الإنسانية ، لذلك أضاف قائلاً:

"لقد أكدت في الماضي على ضرورة وجود آلية تجعل من العقوبات أداة أقل عشوائية وأكثر فاعلية ، لذلك فإنني أرحب بمفهوم "العقوبات الذكية"

١) سعيد الأوندي – وفاة الأمم المتحدة – أزمة المنظمات الدولية في زمن الهيمنة الأمريكية – مرجع سابق – صـ٢١٢ : ٢١٣ .

التي تسعى إلى الضغط على الأنظمة بدلاً من الشعوب ، وبالتالي خفض التكاليف الإنسانية".[١]

(ب) إنسانية العقوبات :

هناك شبه إجماع اليوم على أن العقوبات الاقتصادية الشاملة "وسيلة بليدة" و "غير واضحة" على الرغم من التدابير المتخذة للتخفيف من تأثيرها من حيث المعاناة البشرية والاستجابة لهذه المشاغل كان النمو السريع في نسبة التأييد لفكرة العقوبات الذكية التي تعتبر أكثر كفاءة من حيث تحقيق الأهداف وعدم المساس بحقوق الإنسان ، ومتى تم تحقيقها فإنه من المؤكد أن حقوق الإنسان لن تنتهك بنفس الدرجة فالعقوبات الذكية تتم دون أن يتم الاضرار بالاقتصاد الكلي للبلد الذي سيؤدي حتماً الى فرض صعوبات استثنائية على الجمهور وبخاصة الفئات الأكثر ضعفاً ، لأن التبادل التجاري العادي لن يتوقف في ظل هذه العقوبات على الرغم من أن فئات معينة الواردات والصادرات قد يتم وقفها. [٢]

(جـ) التحديات التي تواجه تحقيق أهداف العقوبات الذكية:

أن الهدف من العقوبات الذكية واضح لكنها تواجه عدداً من التحديات أهمها:

١) أن الغرض من تلك العقوبات هو زيادة الأعباء على النظام لزيادة احتمال الامتثال ، وبالتالي من حيث المبدأ قد تكون العقوبات الشاملة أكثر فاعلية من العقوبات المستهدفة الانتقائية[٣]

---

١) المرجع السابق – صـ٢١٣.

٢) رودريك إيليا أبي خليل – العقوبات الاقتصادية الدولية في القانون الدولي – مرجع سابق صـ١٢٧.

٣) سعيد اللاوندي – وفاة الأمم المتحدة – مرجع سابق – ٢١٧.

٢) رصد وتنفيذ الخطر التجاري المحدد في بعض الحالات أكثر صعوبة من الخطر التجاري الشامل [١].

٣) تحديد الكيانات التي يحيق لها فرض عقوبات مستهدفة، سواء الأفراد أم الشركات.

٤) إيجاد سبل التعامل مع الأضرار "الجانبية على المدنيين" التي تسببها العقوبات .

٥) الحاجة الى بذل جهود إضافية لتحفيف العبء على البلدان الثالثة التي تشعر بأثر العقوبات (سواء أكان ذلك بموجب المادة "٥٠" من ميثاق الأمم المتحدة أو غيرها من جهود المساعدة المتعددة الأطراف أو الاقليمية أو الثنائية).

٦) أخيراً وليس أخراً وضع خطة تأخذ بالاعتبار الأهداف والاجراءات المتخذة لتحديد نقاط ضعف الأهداف ، فالمستهدفون سيحاولون دائماً المناورة (نقل وتحريك أموالهم أو أصولهم بحيث لا يمكن استهدافها أو تجميدها... الخ) [٢] .

١) رضا قردوح – العقوبات الذكية – مرجع سابق – صـ٧٠.

٢) رودريك إيليا أي خليل – مرجع سابق صـ ١٢٧.

الفصل الثاني

إشكالية حقوق الانسان والعقوبات الذكية

إذا كان يمكن للعقوبات في بعض المجالات أن تبدوا كأنها أدوات قوية بعض أنواع العقوبات بما في ذلك العقوبات الاقتصادية هي أداة خشنة ؟ ففي كثير من الأحيان تلحق معاناة شديدة بالسكان المدنيين دون لمس أطراف النزاع .

إنطلاقاً من بلاغة ووصف "كوفي عنان" للإثار السلبية للعقوبات الاقتصادية على السكان المدنيين التي برزت في عدد من حلقات العقوبات الشاملة في كل من العراق وليبيا وهايتي .... ، وموقف الأمم المتحدة الذي يميل الى اتخاذ خطوات للتخفيف من الاثار الانسانية للعقوبات مع قادة الدولة المستهدفة ، وبرزت العقوبات الذكية كبديل للعقوبات الشاملة وكنتيجة طبيعية لمتابعة وضع التصورات السابقة لفض عقوبات دولية اقتصادية باستثناء أن الاهداف لا تعني من الافراد والكيانات الخاصة هي الاطراف المسيئة التي يقوم استهدافها من خلال استراتيجية ترتكز على الاستهداف والانتقائية والتي راهن عليها لتقليل من الاثار الانسانية الضارة على الابرياء وتوجيه الضربات للجناة .

وبادر أن هذا التحول الذي يوصف بـ (الذكاء) قد برز بشكل واضح منذ منتصف التسعينات في عدد من خلقات العقوبات : السودان . زيمبابوي ، كوت ديفوار ، كوريا الشمالية ، ايران .... الخ وأن المشاغل التقنية والاستراتيجية والانسانية التي فرضت نفسها علي المنطق الشامل تفرض نفسها على المنطق الذكي الذي يرجى منه مراعاتها وأخذها في الحسبان .

لذلك سنتناول الواقع الفعلي للآثار غير المحددة للعقوبات الذكية لحقوق الانسان من خلال المبحث الأول ثم ستناول في المبحث الثاني مدى نجاح العقوبات الذكية في احترام حقوق الانسان يليه المبحث الثالث والأخير وهو تقليم العقوبات الذكية من الناحية الانسانية .

المبحث الأول

"مدى نجاح العقوبات الذكية في احترام حقوق الانسان"

إن الآثـار الانسـانية السـلبية للعقوبـات الشـاملة أدت الـى إجمـالهم المجتمع الدولي عن فرضها منذ منتصف التسعينات من القرن الماضي ، ودفعت باتجاه فرض العقوبات الذكية النوع الواعد الذي يقوم على الانتقائية والاسـتهداف فـي مسـعى لتحسـين الفعاليـة السياسـية وخفـض التكـاليف الانسـانية من خـلال تحقيق أكبر المكاسب السياسية وأقل الآلام المدنية وبالتالي فك التناقض بين الفعالية السياسية والانشغالات الانسانية وإعادة الاعتبار لآلية العقوبات الاقتصادية التي اهتزت صورتها بإعطاء صورة ايجابية عنها من خلال البديل "العقوبات الذكية" يبدوا جذاباً من الناحية النظرية ، إلا أنه من الناحية الواقعية يصطدم بجملة من التحديات القانونية والحقوقية المرتبطة بحقوق الأطراف محل الاستهداف والتشغيلية المرتبطة بالرصد والانفاذ ، مع إدراك أن هذا البديل تبرره الحاجة لزيادة الضغط على الاهداف حتى تتمتع بمزيد من القدرة للمساومة عليها في حل النزاع ما يعطي الانبطاح على قدرة النهج الذكي في تجاوز الانشغالات الانسانية ، لذلك سنحاول على ضوء جملة المعطيات النظرية والواقعية تقييم العقوبات الذكية من ناحية الاستهداف بالفرع الأول وتقييمها من الناحية التقنية بالفرع ثاني .

المطلب الأول

تقييم العقوبات الذكية من ناحية الاستهداف

من المعروف في فقه السياسة العقابية هو مبدأ شخصية العقوبة فالمذنب هو الذي يتحمل عواقب لا الغير إلا أن الممارسات العقابية الدولية نجدها لا تحترم البتة هذا المبدأ وهو الوضع الذي لا يقتصر على العقوبات الاقتصادية الشاملة وإنما حتى الجزئية منها وإن كان الأمر أكثر وضوحاً في الأولى ، لذلك سنحاول التطرق الى التحول باتجاه استهداف الافراد والكيانات كأطراف مسيئة ، على أن نتناول بعد ذلك الاستراتيجية التي يبني عليها الاستهداف. [1]

أولاً: نطاق الاستهداف (استهداف الافراد والكيانات كأطراف مسيئة):-

إن الميزة الرئيسية للعقوبات الذكية هي نطاقها المحدد وتركيزها على جهات معينة أي الحكومات المستهدفة أو النخب الحاكمة والجهات الفاعلة ممن غير الدول "الكيانات والأفراد ، فهي أحد الخيارات السياسية الممكنة التي تهدف الى تركيز الضغط أو التأثير على عملية صنع القرار ، والنخب وغيرها في الأطراف المسئولة عن السلوك غير المقبول وهي نهج يهدف للحد من تأثير نظام العقوبات على غير الأفراد أو الكيانات المحددة مع التقليل من الآثار أو التداعيات السلبية على أطراف ثالثة .

في حين كان مجلس الأمن يستخدم فرض عقوبات فقط ضد الدول ، في الوقت الحاصر أهدافه الرئيسية هي الأفراد والكيانات ، هذا التحول قد حدث نتيجة لضعف فعالية العقوبات الشاملة والة الأزمات الانسانية نجمت عن فرض تدابير تقييدية شاملة (العراق هايتي ، ليبيا) ... إلخ .

وبرز ممارسة جديدة (قواعد التدخل الانسانية وإنشاء المحكمة الجنائية الدولية) التي سهلت التحول نحو العقوبات الذكية وأصبح الأفراد

---

١) سولاف سليم – الجزاءات الدولية غير العسكرية – رسالة ماجيستير – جامعة سعد دحلب – البليدة ٢٠٠٦م – صـ٢٣.

والكيانات غي هذا العصر الحالي هي الأهداف الرئيسية للعقوبات .

ثانياً: استراتيجية الأستهداف:

إن العقوبات إن لم تكن مصممة بعناية يمكن أن تؤدي الى تصلب السلطة في البلد المستهدف مما يؤثر على السكان مع عدم تحقيق أي تغيير في سلوك الدولة ، وهو ما تجلي بمنسابة العقوبات الاقتصادية الشاملة على العراق ، حيث خرج منسق الأمم المتحدة للشئون الانسانية في ٢٩ مارس عام ٢٠٠٠م قائلاً: (إن مخالفة القانون لفرد ما – صدام حسين – لا تبرر مخالفة الآخر للقانون – المجمع المدني " وتساءل الى متى يجب أن يتعرض السكان المدنيون لعقوبات كهذه من أجل حدث لا علاقة لهم فيه ؟ [١]

وتتميز العقوبات الذكية بأنها تجبر القادة والنخب للتفكير في التكاليف والفوائد المترتبة على ابتاع السياسة المفروضة والافراد الرئيسية وهياكل الدعم التي يعتمد عليها النظام لمواجهة تغيير حسابات التكاليف والفوائد وزيادة التكاليف قد تدفع أولئك الذين استفادوا من السياسة السابقة بحثهم على تغير الاتجاه ، إلا أن المشكلة مع هذا النهج هي أنه يمكن أن يكوون الافراد ذوى العقلي الاصلاحية غير متأثرين حتى على مستوى النخبة والذين ينفقون مع سياسية النظام .

والنهج النهائي للاستهداف يبدأ بتقدير حدود تكاليف الحقيقية على مدى واسع على المجتمع والاقتصاد ودمر عودة القهر كإشارة للضغوط لدعم وتشجيع الاصلاحية وحماية الاعباء أو الفئات الضعيفة من السكان [٢] .

---

١) إيليا ابي خليل رودريك – العقوبات الاقتصادية الدولية في القانون الدولي بين الفاعلية وحقوق الانسان – مرجع سابق – ص١٢٦.

٢) رضا قردوج – العقوبات الذكية – مرجع سابق – صـ ١٣٩.

ثالثاً: مخاطر استهداف الأفراد والكيانات :

تركز العقوبات في الوقت الحاضر أساساً على الأفراد والكيانات ، فالأمم المتحدة تعلن صراحة أن العقوبات المستهدفة تسعى إلى زيادة التكاليف الاقتصادية ضد النخب والسياسة والكيانات عن سلوكهم المنحرف سواء من خلال تجميد أصولهم أو عن طريق تقييد وصولهم لسلع محددة والحركة في الخارج وسوف تغير النخب السلوك لأنها كما الأفراد فهي غير مستهدفة لتمل تكاليف العقوبات التي هي في جوهرها تطبق على النخب بدلاً من الدول ، إلا أن هيكلية مجلس الأمن كإدارة فوق وطنية في مجال مكافحة الإرهاب – خاصة بهد احداث "سبتمبر ٢٠٠١م" لفرض عقوبات ضد الأفراد والكيانات الخاصة أدت الى عواقب وخيمة بالنسبة للأطراف المعنية ، حيث يشكل هذا التطور اختلافا بيناً عن ممارسة مجلس الأمن عن وقت سابق.

وقد تعرض هذا التطور الجديد لانتقادات من كيانات مختلفة في المحافل الدولية بما في ذلك المؤسسات داخل منظومة الأمم المتحدة وكان أبرزها دعوة الجمعية العامة للأمم المتحدة في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي في ٢٠٠٥/٩/١٦م لرؤساء دول وحكومات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة : "يدعو مجلس الأمن بدعم من الأمين العام لضمان إجراءات عادلة وواضحة لإدراج الأفراد والكيانات في قوائم الجزاءات وشطبهم منها فضلاً عن منح استثناءات لأسباب إنسانية". (١)

١) المرجع السابق – صـ١٤٠ وكذلك موقع إلكتروني .
Internethttp://untreaty.un.org./ola/media/info-form-icFassbender-study.bdf.

ترتيباً لما سبق تبين أن الأمم المتحدة وفي سبيل خلف مجتمع عالمي بدأت تركز على الأفراد والكيانات غير الحكومية بالنظر اليهم على انه قد يمثلوا تهدياً للسلم والأمن الدوليين إلا أنها أغفلت الآثار الجانبية التي قد تنجز عنها إلحاحاً في مجال حقوق الإنسان فالقلق بشأن العقوبات المحددة يتصل بالصعوبة المتصورة للفرد في الطعن في العقوبات التي اتخذت ضده كالحق في المحاكمة العادلة والحق في انتصاف، مأهم الحقوق المنتهكة إلى جانب عدة حقوق ... كالملكية[١] مع العلم أن أكثر من نصف الأفراد والكيانات المدرجة في قوائم لجان العقوبات التابعة لمجلس الأمن تعاقب كجزء من الجهود العالمية لمنع أعمال الإرهاب ، لذلك لا ينبغي المفاضلة بين الأمن والعدالة وإنما ينبغي أن ينظر إلى الاثنين معاص فتعزيز عدالة الإجراءات يمكن ان يعزز الأمن ايضاً لذلك فإن تحسبن النزاهة والموضوع في تطبيق العقوبات المستهدفة هو تعزيز للجهود العالمية لاستخدام وتنفيذ العقوبات الموجهة للتصدي لأعمال الإرهاب[٢].

1) France Sco Giumelli: Smart Sanctions And the U.N from international to world society? "paper prepared forsixth scir pan – European conference on international Relation turin September 12-15-2007.

٢) لمزيد من التفاصيل راجع : رضا قردوح – العقوبات الذكية صـ ١٤٣ ، صـ١٤٤.

المطلب الثاني

"تقييم العقوبات من الناحية التقنية"

أشارت معظم الدراسات والتقارير إلى الحاجة إلى إدخال تحسينات في عقوبات الأمم المتحدة فيلما يتعلق بالتخطيط والرصد والتقييم ، وإجراءات الانفاذ لذلك تم استدعاء الدول والخبراء في مجال العقوبات لاستكشاف المتطلبات التقنية للعقوبات المستهدفة الجديدة وتم عبر عمليات "إنترلاكن" و"ستوكهولم" إلا أن هناك بعض المشاكل تحتاج أيضاً لإعادة النظر فيها للسماح للأجهزة السياسية بالتصدي لها على نحو فعالية أكثر حيث يمكن لمشاكل التنفيذ والرصد والانقاذ أن تفوض أنظمة العقوبات[1] ، لذلك سيتم تقييم كل نوع من العقوبات الذكية تقنياً كالآتي:

أولاً: الحظر على الأسلحة المستهدفة من الناحية التقنية :

يرى أنصار نزع السلاح أن الحد من التسليح يجب أن يحرم الأنظمة والجماعات الخارجة على القانون من الوصول الى الاسلحة التي تسهل وتؤدي الى تفاقم القمع وانتهاكات حقوق الانسان فهناك حاجة ملحة لتطوير وسائل فعالة لمنع شحن الأسلحة من الوصول الى مناطق التوتر السياسي المستمر والصراعات المسلحة القائمة أو وشيكة الوقوع فالحظر على الاسلحة جاء لهذا المسعى إلا أن فعاليته لإنهاء الصراعات والحد من النزاعات لا تزال بعيدة المنال وموضع تساؤل .

وفي هذا الإطار يرى عديد العلماء أن عدم فعالية الحظر على الأسلحة لا تنبع من أوجه القصور في الوسيلة أو الأداة نفسها لكن من

---

١) عمر سعد الله – القانون الدولي لحل النزاعات – دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع – الجزائر – ٢٠٠٨م صـ ٧.

عيوب التنفيذ وعدم كفاية التنفيذ ، حيث تبين أن معظم حالات حظر الأسلحة قد فشلت لعوامل خمسة حاسمة وهي:

١) أنها تفرض بعد فوات الأوان .

٢) أنها تعفى على نحو فعال الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن .

٣) تعزيز علاقات القوة أو تفاقم الانحراف.

٤) غالباً ما يكون من السهل جداً التحايل .

٥) لا يمكن فرضها على نحو كافي من قبل الأمم المتحدة.

ثانياً: العقوبات المالية المستهدفة من الناحية التقنية :-

إن العقوبات المالية المستهدفة التي تشرب بشكل مباشر وحاسم المصالح الشخصية المالية والتجارية لقيادة المسئولة من السلوك غير المقبول المالية هو أسهل من العقوبات التجارية من حيث سرعة تنفيذها وفرض تكاليف مباشرة على الهدف ، مع ذلك فإنه يصعب تنفيذها بكفاءة لتعقب الأصول والحسابات الخاصة والتحويلات المالية من عدد غير معروف من الأفراد وأسرهم ، وهذا لعديد من المشاكل غير المتوقعة والتي يمكن أن نجملها في أربع مشاكل حاسمة تؤثر في فرض عقوبات مالية مستهدفة فعالة وهي:

١) الأمم المتحدة عديمة الخبرة في فرضها .

٢) يمكن الالتفاف عليها بسهولة.

٣) الفترة الزمنية الفاصلة بين اتخاذ قرار وتنفيذ الأهداف يسمح اتخاذ قرار وتنفيذ الاهداف يسمح باتخاذ احتياطات وافرة.

٤) بعض الأنظمة هي بمجرد أهداف ليست جيدة لهذه التدابير. [١]

1) Arne Tosten sen , Beat Bull , op.eit , pp.386, 387.

ثمة من يرى أن العقوبات المالية المستهدفة هي الأنسب عندما تكون الدولة المستهدفة فقيرة ، وبدون نظام مصرفي متطور أو عمله مستقرة والتي غالباً من تقترن مع الفساد أو تخزين الأصول في الخارج وإذا كانت الدولة المستهدفة قادرة على الوصول الى مصادر بديلة للدخل مثل النفط أو غيرها من الموارد الطبيعية فإن فعالية العقوبات المالية المستهدفة تخفض تبعاً لذلك .

ترتيباً لما سبق يبدو أن العقوبات المالية ممكنة من الناحية التقنية من خلال إمكانية تعلم الكثير من التجارب الدولية في مجال مكافحة فسل الأموال. (١)

ثالثاً: الحظر على السفر والطيران المستهدف من الناحية التقنية :

إن العقوبات المفروضة على السفر والطيران في بعض الأحيان تكون برأي بعض الفقهاء هي الحلقة الأضعف في مجموعة من الخيارات المتاحة لفرض عقوبات ذكية من جانب مجلس الأمن (٢).

وحظر السفر يبدو كتدبير رمزي في المقام الأول بحيث أياً من "العقيد معمر القذافي" أو "الجنرال عمر البشير" يهتمون بزيادة البلدان الغريبة إلا أن هذا لا يعني أنه عديم الفائدة أو الجدوى بل يعتبر خطوة أولى في إنكار الشرعية على النخبة الحاكمة أو القوات المنشقة كما أن يساعد على تنفيذ عقوبات أخرى مثل حظر الأسلحة ، بفرض الحظر على النقل الجوي ، إلى جانب أن إنفاذه هو أسهل من فرض حظر على توريد الأسلحة ، ومع ذلك هنالك بعض التحديات التي لا تزال قائمة ونجملها في :

1) And Mack , Khan Asif, U.N Sanctions aclass Half Full ? .

٢) رضا قردوح – العقوبات الذكية – مرجع سابق – صـ١٥٢.

١) صعوبة تحديد المجموعة المناسبة أو الأفراد التي ينبغي أن تكون مستهدفة.

٢) يمكن الالتفاف عليها بسهولة .

إن عقوبات النقل العام أوسع نطاقاً من الطيران والنقل الجوي لأنها تشمل جميع وسائل النقل ، ولأنها أكثر شمولاً سوف تتفاقم المشاكل المذكورة أعلاه ، سوف تضاعف عدد نقاط الدخول والخروج ، كما سيزداد عدد المشتغلين ، وبالمثل طول حدودها البرية والبحرية التي يتعين رصدها ستمتد بشكل كبير. (١)

وحتى الآن كان لحظر السفر نجاح مختلط على الرغم من أنه لم يستخدم كثيراً ، وإن إجراء مزيد من التقييم أمر صعب ، فالحقيقة أن عقوبات السفر تفرض في كثير من الأحيان جنباً إلى جنب مع غيرها من أشكال العقوبات ، وبالتالي فمن الصعب التمييز بين الآثار التي تعزي إلى السفر من عقوبات أخرى أو عوامل لا علاقة لها بالعقوبات ، ومع ذلك فإن العقوبات المفروضة على السفر المفروضة على ليبيا على ما يبدو نجحت في عزل وإضعاف النظام المستهدف وتغيير سلوكه ، ولكن في حالات أخرى كالحظر على السفر الذي فرض على زيمبابوي فقد كان عديم الفائدة فلم يصل الى المعاقبة الصارمة للشخص المستهدف وانتهى بالفشل التام. (٢)

1) Arne Tosten Sen , Beat Bull , op. cit.P.393.
2) Maris Bengtsson: Economic Sanctions Go Smart L Ahuman rights perpective , Master The sis , link ping university , may 2002 p.34.

المبحث الثاني

"تقييم العقوبات الذكية من الناحية الإنسانية"

وإن اعتماد العقوبات الذكية إلى آثار إنسانية محدودة وهو ما تأكده سجلات العقوبات الذكية في عدد من الحالات : سيراليون ، ليبيريا ، أفغانستان ، حيث أصبحت الآثار الانسانية السلبية تقتصر على أطراف محدودة محددة (المستهدفين) وترتبط بحقوق بعينها (الحق في المحاكمة العادلة والحق في الانتصاف والحق في الملكية) إلا أننا قبل هذا سنحاول إراز الجوانب الايجابية والسلبية لكل نوع من التدابير المستهدفة على حدا.

أولاً: الجوانب الإنسانية الايجابية والسلبية لتدبير العقوبات المستهدفة :

أن التحول نحو فرض عقوبات ذكية قد سلط الضوء أربع فئات من العقوبات المستهدفة (الحظر من الأسلحة ، العقوبات المالية ، العقوبات على السفر ، العقوبات التجارية) ، والتي تم تقييمها وفق أسس ومعطيات وضعت مسبقاً من طرف مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشئون الانسانية[1].

١) في ضوء الاهتمام بالعواقب غير المقصودة للعقوبات والنهج المخصص لتقييم الاوضاع الإنسانية في الدول المعاقبة خلال ١٩٩٠م و بدأ مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشئون الانسانية مشروع في نهاية عام ٢٠٠٢م لتطوير طريقة موحدة لتقييم الآثار الإنسانية المترتبة على العقوبات ، والمشروع أجرى بالتعاون مع اللجنة الدائمة لفرقة العمل المعنية ، والاثار الانسانية المترتبة على الجزاءات والتمويل لهذا المشروع كل على قدم المساواة من خلال مساهمات من حكومات كل من كندا وسويسرا . لمزيد من التفاضل راجع: رضا قردوح – العقوبات الذكية – مرجع سابق – صـ ١٥٦ ، ١٥٧.

أ) تقييم الحظر على الأسلحة من الناحية الإنسانية :

إن تنفيذ الحظر على الأسلحة المستهدف من غير المرجع أن يكون له تأثيرات سلبية مباشرة في المجال الإنساني بل أنه يساعد على الحد من الكوارث الإنسانية الناجمة عادة عن طريق أشكال أخرى من العقوبات الاقتصادية ، إلا أن تنفيذه قد ينجم عنه خفض بعض العمالة (أولئك الذين يعملون في إنتاج الصناعات الدفاعية أو الجنود) ، مما قد يؤثر إلى انخفاض القدرة الشرائية لهؤلاء الأفراد ، ومع ذلك فإن الأثار غير المباشرة تكون أكبر عندما تخصص الحكومات مبالغ ، ومع ذلك فإن الأثار غير المباشرة تكون أكبر عندما تخصص الحكومات مبالغ أكبر من العملة الأجنبية النادرة والجهد الإداري لامتلاك أسلحة محظورة.

ب) تقييم العقوبات المالية المستهدفة من الناحية الإنسانية :

إن العقوبات المالية بصفة عامة أثرها الفوري أقل من التدفقات التجارية المتعلقة بحجب الائتمان والقيود المفروضة على القروض وتمويل التجارة يمكن أن يكون لها على نطاق أوسع تأثير كبير على التجارة العامة، ويمكن أن تؤدي الى مصاعب إنسانية غير المقصودة والتي تعادل تلك التي تسببها العقوبات التجارية الأكثر شمولاً ، فالعقوبات المالية قد يكون لها أثر سلبي على أسواق رأس المال وجعل الائتمانات شحيحة وارتفاع معدلات التضخم وانخفاض التجارة .

أي أن هذه النتائج سيكون لها تأثير سلبي على فرص العمل وزيادة كافة السلع بصورة خاصة ، لكن لا تقتصر على القطاعات الاقتصادية للشركات أو الأفراد المجموعات المستهدفة بالعقوبات بل تتجاوزها المدنيين.

جـ) تقييم الجزاءات المتعلقة بالسفر والطيران من الناحية الإنسانية :

إن العقوبات المتعلقة بالسفر التي تستهدف اختيار عدد من الأفراد من المرجع أن يكون لها تأثيرات قليلة على عامة السكان إلا إذا كان مثل

هذا الحظر أو المقاطعة التجارية والتي من شأنها أنها تقلل من فرص العمل والحد من استيراد السلع الأساسية أو تحفز التضخم ، ونجد أنه في ظل العقوبات المفروضة على الطيران قد تؤثر على السكان أكثر مما تؤثر على مجموع النخبة وذلك لأسباب ثلاثة:

١- أن أطراف من القطاع الخاص يمكنها استخدام طائرات ممنوعة من الطيران .

٢- أن المنتجات اليومية للسكان تكون غائباً في حالة إغلاق الشحن الجوي.

٣- يسبب الحظر على الطيران أو الشحن المحدود أو النقل العام آثار إنسانية سلبية بالنسبة للحالات التي تستخدم توفير السلع الطبية اللازمة داخل أو خارج المنطقة المستهدفة.

د) تقييم العقوبات التجارية المستهدفة من الناحية الإنسانية :

من خلال الاشكال المختلفة للعقوبات فإن العقوبات المستهدفة للسلع والخدمات هي الأكثر احتمالاً أن يكون لها تأثير على الاوضاع الإنسانية فهي أقرب الى العقوبات العامة بمعنى أنها تضرب الاقتصاد ككل ، وبالتالي الذين يعتمدون على ذلك ، فالتكاليف إنسانية كبيرة للسكان ومن المرجع تجنبها إذا كانت السلع أو الخدمات المستهدفة ليست ذات أهمية خاصة.

أو إذا كان يتم تطبيق الجزاءات مع كثير من ضبط النفس ، بالتأكيد ليس هناك شيء متأصل في استهداف السلع أو الخدمات المحددة الذي يكفل تجنب تكاليف إنسانية كبيرة لأن تخفيض العمالة في هذا القطاع بشكل كبير وبالتالي تقلل من القدرة الشرائية لهؤلاء الموظفين وحالاتهم مما يخلق آثاراً مضاعفة على القطاعات الأخرى التي توفر السلع والخدمات.

ثانياً: السجل المحدد للآثار الإنسانية للعقوبات الذكية:

إن الاثار الانسانية المترتبة عن أنظمة العقوبات الاقتصادية التقليدية كانت بمثابة دافع كبير لمراجعة آليات العقوبات ، حيث أنه في الآونة الأخيرة لشئون العديد من الدراسات التي تتضمن منهجيات لمعالجة الأثر الإنساني للعقوبات حسب نموذج العقوبات المستهدفة والتي تهدف للتقليل من العواقب غير المقصودة ، فالواقع يؤكد أن الدافع الأول لاعتماد العقوبات المستهدفة كان الرغبة في تضادي الآثار الانسانية السلبية التي زادت استخداماتها في العقود الأخيرة (١٤ حالة متعددة الأطراف من عقوبات الولايات المتحدة والاتحاد الاوربي من خلال الفترة نفسها) ، فقلد رفضت العقوبات الشاملة نظراً لآثارها الاجتماعية الوخيمة بسبب وضعها العشوائي الذي يؤثر على الأبرياء والفئات الضعيفة من السكان لتصبح جميع العقوبات المفروضة من الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي منذ منتصف ١٩٩٠ انتقائية[1]

كما أشار تقرير نش بتاريخ ٢٠٠٠/١٢/٨م من قبل مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشئون الانسانية بعنوان "التأثر والأثار الإنسانية لعقوبات مجلس الأمن في أفغانستان" درس الأثار المترتبة على العقوبات في وقت سابق منذ ١٩٩٩م على شعب أفغانستان خلص إلى أن :

"التأثير المباشر لفرض عقوبات على الحالة الإنسانية في أفغانستان محدودة ولكنه ملموس" فيلما يتعلق بالخطر المفروض على الرحلات الجوية

1) David Cortright , George . Alope Z: Smart Sanctions Targeting Econmic State craft Raw man , little Filed Publishers , new York 2002, P.1.

لشركة "ARI ANA" ما أدى الى قطع الصلة بالإمداد الرئيسية بعديد من المستشفيات بكابول[١].

إن سجل فرض العقوبات الانتقائية يؤكد أن عواقبها الإنسانية أقل من العقوبات الشاملة وهذا لا يعني أن العقوبات المستهدفة لا ينتج عنها معاناة إنسانية فالعقوبات حتماً تتسبب بالأم اجتماعية فطبيعة هذه الأداة إنتاج التمزق الاقتصادي والاجتماعي ورغم الرغبة على توجيه العقوبات ضد النتيجة الصناعية للقرار ، فإن الناس العاديين لا يزالون يشعرون بأثر العقوبة ولكن في كثير من الأحيان يقوم القادة السياسيون بإعادة توجيه آلام العقوبات ضد الفئات الأضعف أو ضد المعارضين السياسيين خاصة عندما تكون المعاملات في السوق السوداء والعواقب السلبية غير مقصودة دائماً ترافق فرض العقوبات وهذه الآثار هي الأكثر شيوعاً في حالة فرض عقوبات تجارية شاملة ولكنها تحدث ايضاً وإن كان على النحو أكثر محدودية عند استخدام العقوبات المستهدفة. [٢]

<u>ثالثاً</u>: أهم الحقوق التي تمسها العقوبات الذكية:

إن العقوبات الذكية وضعت استجابة لبواعث بشأن حقوق الإنسان إلا أن فرض عقوبات مستهدفة بحكم تعريفها يؤثر ايضاً على حقوق الأفراد فيمكن للعقوبات المستهدفة أن تمس عدة أنواع من حقوق الإنسان على سبيل المثال فحظر السفر يؤدي في المقام الأول على حرية الحركة والتنقل للأفراد المستهدفة وربما يؤثر على خصوصية الشخص وسمعته وحقوق

١) ايليا أبي خليل روديريك – العقوبات الاقتصادية الدولية في القانون الدولي – مرجع سابق –صـ١١١.

2) David Cortight , George . Alopez : OP .cit , P.6.

أسرته إذا فرضت هذه العقوبات خطأ على أفراد مدرجين في القائمة من دون منح هؤلاء الأفراد إمكانية تسمح بتحدي التدابير المتخذة ضدهم .

وفي الحالات القصوى فإن هذه العقوبات يمكن أن تنتهك تصور الحق في الحياة ، على سبيل المثال ك إذا كان الحظر المفروض على السفر يمنع الشخص المستهدف من مغادرة البلاد لطلب المعونة الطبية أو عندما يتم فرض عقوبات مالية صارمة على الشخص المستهدف وليس ليه الموارد اللازمة لشراء السلع الأساسية مثل المواد الغذائية ، ومع ذلك عقوبات الأمم المتحدة الحالية – بما فيها عقوبات الاتحاد الأوروبي – تشمل دائماً إمكانية لمنح أنظمة إعفاءات على وجه التحديد لتجنب هذا النوع من الحالات ، لذلك يجب توفير الاعفاءات المناسبة عند فرض العقوبات المستهدفة لتأخذ في الاعتبارات الاحتياجات الإنسانية الأساسية للأشخاص المستهدفين. (١)

في الختام: أن أي للحقوق الأساسية يحتاج الى أساس قانوني وهو المصلحة العامة واحترام مبدأ التناسب وإذا كان هذان الشرطين قد استوفيا فإن الشرط الثالث من الواضح لم يتم حتى الأن في حالة الأفراد الذين هم مجرد مشتبه فيهم بل والأكثر إثارة للدهشة هو الأشخاص الذين تبين أنهم غير مذنبين ولكن لا تزال اسماؤهم تظهر على القائمة ، لذلك يجب على

١) في نظام الجزاءات المفروضة على سيراليون قدم طلباً لرفع الحظر المفروض على السفر لأحد الأشخاص المذكورين ليتمكن من تلقي العلاج وقد توفي الشخص المعني وقد ناقشت اللجنة هذا الطلب منذ أشهر وسعت للحصول على تأكيدات بأنه سيبقى في الحجز أن يترافق هذا مع طلب مزيد من المعلومات المحددة إلا أن الاستجابة تأخرت (التقرير السنوي للجنة العقوبات سيراليون ، وثيقة الأمم المتحدة – ٢٧ فبراير ٢٠٠٤م والفقرة ١٣-١٤).

الأمم المتحدة عند فرض عقوبات محددة أن تتيح كافة الاجراءات القانونية للفرد أو الكيان المتضرر من سبل انتصاف المخاوف من الظلم وانعدام الشفافية في عمليات لجنة العقوبات. [١]

فاستمرار الظلم وانتهاك محتمل للإجراءات القانونية المرتبطة بعقوبات محددة يعني أن هناك مشكلة سياسية لابد من التصدي لها والفشل فقد جعل العقوبات أكثر شفافية وأنها عملية سهلة المنال إذا ما أخضعت للمراجعة وإلا أنها سوف تهدد بتفويض مصداقية وفعالية عقوبات الأمم المتحدة بشكل عام.

١) رضا قردوح – العقوبات الذكية – مرجع سابق – صـ ١٦٧.

المبحث الثالث

"الواقع الفعلي للآثار غير المحدودة للعقوبات الذكية"

إن العقوبات الذكية يجب أن تستهدف النظام وليس الشعب إلا أن هذا التمييز بين العقوبات الذكية ضد أفراد مختارين والعقوبات العامة ضد الشعب ككل من الصعب جداً أن يستمر من الناحية الواقعية ، ففي كلتا الحالتين فإن المواطنين العاديين هم من يعاني في حين أن الأهداف المقصودة تستطيع الهروب والالتفاف من تأثير العقوبات لأن لديها السلطة والفرص للقيام بذلك ، لذلك سنحاول تحديد الأسباب التي تؤدي إلى هذه الآثار الإنسانية السلبية والناجمة عن التدابير المستهدفة مستشهدين ببعض الاحالات التي توضح ذلك.

أولاً: أسباب الآثار الانسانية السلبية الناجمة عن العقوبات الذكية:

إن العقوبات المستهدفة والمصممة بطريقة ذكية من شأنها أن تتسبب في انتهاكات شديدة لحقوق الإنسان بسبب تعقيدها وحقيقة بأن هناك عوامل غير متوقعة قد تعزز كثيراً من آثارها الجانبية السلبية ومن أهمها: [١]

أ) أن توجيه تدابير الحكومات أو جهات فاعلة خاصة لن تحمي بالضرورة الشكان من الآثار الجانبية المدمرة فحتى العقوبات الانتقائية مثل حظر السفر والتدابير المالية ستكون حتماً لها آثار بعيدة المدى إذا فرضت على مدة فترة طويلة من الزمن.

ب) إنه بالنظر الى حالة واقعية أخرى من عقوبات مجلس الأمن الذكية باتجاه كوريا الشمالية رغم النوايا الإنسانية الموجودة من خلالها إلا أنه

---

١) راجع : إيليا أبي خليل رودريك – العقوبات الاقتصادية الدولية – مرجع سابق – صـ١٢٠ وكذلك ايضاً رضا قردوح – العقوبات الذكية – مرجع سابق صـ ١٦٧ : صـ ١٧٠.

من غير المحتمل أن تخفف من آلام المجتمع الكوري الشمالي إلى حد كبير نظراً لطبيعة الاقتصاد الذي يقف على حافة الانهيار ومبيعات الأسلحة التي لا تزال صناعة هامة ، وبالتالي فإن عقوبات الأمم المتحدة الذكية نظرياً من المرجع أن تكون شاملة في الممارسة العملية إلى حد أنها تؤثر على جزء كبير من المعاملات الاقتصادية الدولية مع كوريا الشمالية وجلب المعاناة للسكان بصفة عامة.

جـ) إن تأثير العقوبات المستهدفة يتجاوز الأفراد المستهدفين بها ، فحقيقة أن استهداف قيادة بلد له أثر مضاعف على البلاد بأكملها ، فالعقوبات المستهدفة يكون لها تأثير على نظرة الآخرين والتعامل مع البلاد بأكملها وليست مقتصرة على أفراد معينة فقط.

د) على الرغم من أن حظر السفر الى بعض البلدان فرض ضد أفراد محددين فن تجربة كل شخص في المركز الحدودي في تلك البلدان أو تقديم طلب الحصول على تأشيرة هو بمثابة كابوس ، وبالتالي الواقع يؤكد أن العقوبات الذكية يمكن أن تعادل عقوبات ضد البلاد ككل.

هـ) إن الاستراتيجية التي يبني عليها الاستهداف تكون في بعض الحالات عشوائية مما ينجكم عنه آثار سلبية على هموم السكان.

و) عند فرض عقوبات على أفراد أو قطاعات محددة قد تكون فعالة وإنسانية في بعض الحالات إلا أنها لا تغطي كامل نطاق الحالات في العقوبات التي قد يكون من الضروري فرضها ، العقوبات ، يجب أن تكون مصممة وفقاً لظروف وخصوصيات كل حالة وفي بعض الحالات نجد أنه لا تزال الدعوة لفرض عقوبات أكثر شمولاً قائمة فالعقوبات المستهدفة مثل فرض الحظر على الأسلحة يمكن القول أنها كافية برأي البعض إذا كان الهدف الأساسي للمجتمع الدولي خفض

مستوى العنف في نزاع مسلح ولكن تستخدم العقوبات للضغط لتغير سلوك الدولة قد يكون من الضروري ان تكون العقوبات أكثر شمولاً[١].

ثانياً: السجل السلبي للآثار الإنسانية الناجمة عن العقوبات الذكية :

هناك العديد من حلقات العقوبات الذكية التي تثبت من خلالها وجود آثار إنسانية سلبية على السكان عموماً في الدول المستهدفة أكثر منها للنظام المستهدف وهذا ما تبينه بعض الحالات التالية:[٢]

١) الحالات البورمية :

لقد فرض عقوبات مستهدفة ضد بورما من قبل الاتحاد الأوروبي في شكل عقوبات اقليمية مستهدفة من خلال موقفة المشترك رقم ٢٠٠٦/٣١٨م المؤرخ في ٢٠٠٦/٤/٢٧م والذي تضمن حظراً على الأسلحة ومعدات القمح الداخلي وعلى بعض الخدمات وتجميد الأموال والموارد الاقتصادية وكذا قيود مفروضة على الدخول الى الاتحاد الأوروبي وأيضاً حظر على تمويل الشركات البورمية المملوكة للدولة وتعليق المعونة المختارة وبرامج التنمية الى جانب تعليق الزيادات الحكومية الثنائية رفيعة المستوى والحد من العلاقات الدبلوماسية.

---

١) العقوبات الذكية هي أقل قدرة على إجبار الحكومة على تقديم تنازلات فبعد مراجعة عقوبات الأمم المتحدة خلال الفترة من ١٩٩٠م – ٢٠٠٢م : توصل كل من "كورترايت" و "لوبيز" الى استنتاج واضح وهو : أن العقوبات الشاملة هي أكثر فعالية من التدابير المستهدفة أن يكون الأثر الاقتصادي والاجتماعي أعظم والأثار السياسية كانت أهم ، كما أكد فريق رابطة الدراسات الدولية في عام ٢٠١٠ حول هذا الموضوع العديد من العلماء المصممين لنهج العقوبات الذكية المتفق عليها التي كان بالمقارنة مع العقوبات الشاملة كانت لنتائج سياسة مختلطاً في أفضل الأحوال.
أنظر في ذلك : هامش رقم (٤) لمرجع رضا قردوح صـ ١٧٠.

٢) رضا قردوح – العقوبات الذكية – مرجع سابق صـ١٧٣ ، ١٧٤ .

لقد كان لهذه التدابير المستهدفة التي كانت واسعة بما يكفي للتأثير على السكان عموماً أثاراً بالغة التدابير التي اتخذتها المفوضة الأوربية والتي تمنع بورما من حرية الوصول إلى أسواق الاتحاد الأوربي بالإضافة الى معارضة الإتحاد الأوربي توفير تسهيلات مالية من صندوق النقد الدولي والبنك الأقل نمواً وأن تأثير هذه التدابير على ما يبدوا عاماً بدلاً من أن يكون مستهدفاً ما يوصى بأنه ينبغي اعتبار بعض العقوبات الحالية للاتحاد الأوربي بدلاً من المستهدفة .

٢) الحالة الكورية:

بالنسبة للعقوبات المستهدفة ضد كوريا الشمالية تؤكد البيانات والدراسات أن معدلات وفيات الرضع والأمهات قفزت بأكثر من ٣٠% من ١٩٩٩٣ إلى ٢٠٠٨م وانخفض مستوى العمر المتوقع من قبل ثلاث سنوات خلال نفس الفترة ، كما أكدت برنامج الأمم المتحدة للغذاء العالمي أن واحداً من أصل ثلاثة أطفال في كوريا الشمالية تحت سن الخامس يعانون من سوء التغذية ، وقد حدث كل هذا من قبل اصلاح العملة في نوفمبر ٢٠٠٩م وأن الحالة الاقتصادية السيئة تسير من سيء الى أسوأ ، ما دفع المتحدثين باسم جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية الى التعبير عن رغبتهم في الحفاظ على "Kaesong" كمنطقة اقتصادية خالصة وهي تقع على أرض سيول جمهورية كوريا وذلك باستخدام عمال كوريا الشمالية ورأس المال الكوري الجنوبي.

٣) الحالة الإيرانية :

بالنظر الى العقوبات الذكية التي نشرت مؤخراً ضد ايران من طرف الأمم المتحدة والاتحاد الأوربي في ٢٠١٠ ومن قبل من الولايات المتحدة الأمريكية منذ ديسمبر ٢٠٠٦م فإن هذه العقوبات كان لها تأثير على الاقتصاد الايراني ولا سيما الفئات الاجتماعية الهشة والفئات الوسطى

وخاصة أصحاب المشاريع الصناعية ولكن دون أن تضعف النظام الذي شهدت عائداته النفطية زيادة كبيرة منذ عام ٢٠٠٥م بسبب ارتفاع أسعار النفط ، وبالفعل فإن ايرادات النفط والغاز للدولة بلغت أكثر من ٧٠ مليار دولار سنوياً منذ عام ٢٠٠٥م مقابل نحو ٢٤ مليار دولار سنوياً بموجب قيادة السيد خاتمي ١٥.٥ مليار دولار سنوياً في إطار قيادة هاشمي رفسنجاني[١]

وفي الوقت الحاضر فإن العديد من الشركات متعددة الجنسيات غادرت البلاد وأن الشركات المحلية في القطاع الخاص تجد صعوبة بالغة في العمل في بيئة عمل غير مستقرة بإيران ، والبعض منها هي على حافة الافلاس بسبب تقلبات كبيرة في قيمة العملة الوطنية فالعقوبات عملت على خنق بيئة الأعمال التجارية في ايران نتيجة انتشار هروب المال الخاص والركود وإضافة الى التضخم وعدم كفاية احتياجات النقد الأجنبي للحفاظ على سعر صرف المنخفض ، كما أنه في فترة قصيرة منذ فرض العقوبات شعر كثير من الايرانيين بالفعل بتأثير "قيود توريد متقلب وطرف التصدير المعطلة" هذه الآثار على المدى القصير بدورها ستؤدي حتماً في الانفاق الحكومي التي سيكون لها حتماً أكثر الأثار الطويلة الأمد على البلاد والسكان بوجه عام . وتاريخ العقوبات يوضح بأن الحكومات غير الديمقراطية من غير المرجع أن تدفعها الضغوط الاقتصادية إلى خفض الانفاق في المجالات التي تراها ضرورية للحفاظ على سلطتها مثل برامج الدفاع والاستخبارات بل ستتجه عادة نحو تخفيضات اقتصادية في قطاعات

---

١) لولا داسيلفا : فرض العقوبات على ايران أضاع فرصة تاريخية للتفاوض معها غبر موقع الكتروني :
https://www.bbc.co.uk/arabic/Worldnews/2010/06/100609_sanctions_un_new Iran_tc2.shtml.

مثل التعليم والرعاية الصحية ... وإن خلق فرص العمل ولا سيما بالنسبة لإيران المزدهرة بالسكان من الشبان هو أحد المجالات التي من المرجع أن يكون معطوباً [١] فالاقتصاد الايراني حالياً غير قادر على خلق فرص عمل بالمعدل اللازم لتلبية الطلب المتزايد والعقوبات لن تؤدي إلا إلى تفاقم هذا الوضع [٢]

ترتيباً لما سبق وختاماً يتضح لنا أن العقوبات الذكية قد تستمر بصفتها إحدى آليات إنفاذ قواعد القانون الدولي وإجبار الدول على احترام الشرعية المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة ، لكن الجدل القائم حول إيجابياتها وسلبياتها قد يستمر أيضاً بعد هذا البحث وغيره ، ولقد تم الانتقال من العقوبات الاقتصادية التقليدية الى الذكية من أجل تقليل الاصطدام بحقوق الإنسان لكن طالما أن الثانية لا زالت تواجه التحدي فإن اجتهادات أخرى قد تظهر .

1) Hani Man Sourian : "The haman Cost of Sanctions on Iran" 03. November,2010

٢) رضا قردوح – العقوبات الذكية – مرجف سابق – صـ١٧٦.

الخاتمـــة

ترتيبا لما سبق ذكره سيتم الوصول إلى اهم النتائج والتوصيات وذلك على النحو التالـي :

أولاً:- النتائج:

١- لقد أدت رغبة المجتمع الدولي في تحاشي استعمال الوسائل العسكرية إلـى تفضـيل أسـلوب العقوبـات والتـي بـرز معهـا أسـلوبان ، الأسـلوب الأول تقليدي اثبت بما لا يدع مجالاً للشك أن نهجة الشامل يوازي أو يفوق في آثاره الإنسانية الضارة أو الجانبية القسر الذي قد ينجر عـن الأعمـال العسـكرية وأن المنطـق الـذي يسـتند اليـه ترتيـب عليـه معضـلات أخلاقيـة وإنسـانية ، بالإضـافة الـى عـدم الفعاليـة السياسـية ، وبالتـالي لا يتوافـق والمسـعى العـام المتمثـل فـي "الحفـاظ علـى السـلم والأمن الدوليين دون التضحية بحقوق الانسان" ، أما الأسلوب الثاني ويعرف بالعقوبات الذكية وهو الأسلوب الذي فرضته المشاغل الإنسانية السلبية التـي بـرزت فـي النـهج الشـامل السـابق خاصـة خـلال عقد من العقوبـات ، حيث ارتـاي منظـروه أن يفهم كـأداة للقسر وليس للعقاب ، وأن يهدف إلى حل النزاع لمعاقبة السكان المدنيين .

٢- عدم اختفاء العقوبات الشاملة بظهور العقوبات الذكية والأكثر من ذلك إلى حد الآن هناك يرى أن العقوبات الشاملة قد تكون الأصلح لمواجهة بعض الحالات الصعبة.

٣- رغم وجـود من يـدافع عن الأثـار المحـدودة للعقوبـات الذكيـة فقد اثبـت الواقع أنها لم تحقق الهدف الذي جاءت من أجله ألا وهو احترام حقوق الانسان ، لقد بقيت الشعوب الضحية الأولى لهذه العقوبات سواء على مسـتوي الحقـوق الفرديـة أم حقـوق الشـعوب وفـي مقـدمتها الحـق فـي التنمية.

٤- لا زالت العقوبات الاقتصادية بنوعها الشامل والذكي تخضع في كثير من الأحيان لمنطق انتقامي أكثر منه ردعي ، لقد كانت العقوبات الأممية المفروضة على العراق تمدد بإصرار أمريكي أكثر منه أممي ، يحدث ذلك على الرغم من كون العقوبات الأممية والصادرة عن المنظمات عموماً يفترض فيها أنها تمتاز عن العقوبات الفردية بكونها معبرة عن موقف المجتمع الدولي ومصالحة أكثر منها معبرة عن موقف ما أو تعبير عن مصالحها الاستراتيجية.

٥- خضوع العقوبات الى حد الآن لسياسة الكيل بمكيالين تستثنى إسرائيل رغم تهديد هذه الأخيرة للسلم والأمن الدوليين بل وانتهاكهما عبر العدوان الذي تشننه على غيرها وعبر اعتمادها لسياسات تعد الأشد انتهاكاً لحقوق الإنسان.

ثانياً:- أهم التوصيات:

لا يمكننا أن نوصي بالتخلي عن استخدام العقوبات الدولية عموماً والعقوبات الاقتصادية خصوصاً ممثله في نهجها البديل العقوبات الذكية ؟، فهذه العقوبات يجب أن تظل أداة قسرية وخياراً يستخدمه المجتمع الدولي الذي يحظر استخدام القوة في العلاقات بين أعضائها ، ولكن ولكي تحقق الغرض المرجو منها نوصي بما يلي:

١- على المجتمع الدولي أن يعمل عبر الآليات الدولية المتاحة (المنظمات الدولية) والدول لخلق الظروف اللازمة للسلام وأن تكون الأمم المتحدة مركزاً لتنسيق أعمال في هذا الاتجاه ، فالسلام ليس هدفاً فهو هدف البشرية جمعاء.

٢- أن تكون العقوبات وسيلة لتحقيق غاية وليس في حد ذاتها ويتطلب ذلك:

أ- فرض العقوبات الذكية فقط لمنع الأمور التي تسير من سيء الى أسوأ وتشجيع عملية الحوار والتفاوض.

ب- توضيح أهداف العقوبات.

ج- ينبغي لأي عقوبات أن لا تستهدف تلك القطاعات من الاقتصاد التي تعتمد على العمالة الكثيفة.

د- الأخذ في الحسبان المراحل التي تمر بها العقوبات الذكية (قبل التنفيذ – أثناء التنفيذ) والانشغالات المتعلقة بمعالجة التهرب من العقوبات – حقوق الأطراف المستهدفة

هـ- المراجعة الدورية للعقوبات مما يقتضي :

- التقييم الدوري لآثارها الفعلية والنظر في توصيات بعثات التقييم وإزالة التدابير التي هي مصدر آثار جانبية كبيرة (أثناء فرض العقوبات) .
- التأكد من أن آثار العقوبات لا تصيب المدنيين أو تكون آثارها على حقوق الإنسان في حدها الأدنى وبالتالي:
- الأخذ بتقارير تقييم الأثر الإنساني المسبق (ما قبل فرض العقوبات) .
- الالتزام بتكييف نظام العقوبات دوماً وفقاً لتطور الأوضاع .

٣- تصميم العقوبات على أساس كل حالة على حدة وبالتالي:

- الأخذ بالحسبان في كل حلقة عقوبات الوضع السياسي والاقتصادي والاجتماعي الداخلي في الدولة المستهدفة.

٤- اعتماد سياسة العصا والجزرة مما يتطلب :

أ- ضرورة وضع حد زمني عند اقرار العقوبات والالتزام بهذه الحدود الزمنية.

ب- تخفيف العقوبات كلما اتخذت الدولة المستهدفة مبادرة في اتجاه إصلاح سلوكها وتقديم كل ما يمكن من الحوافز لخروجها من الظروف الصعبة التي فرضتها العقوبات.

٥- الخروج من سياسة الكيل بمكيالين التي تنال من مصداقية العقوبات مهما كان نوعها وغايتها وذلك يقتضي ضرورة تعميم فرض العقوبات على جميع المخالفين دون تمييز.

قائمة المراجع :

أولاً: المراجع العربية :-

١) أحمد أبوالخير السيد مصطفى – أزمات السودان الداخلية والقانونية – المعاصر – ايرتاك للنشر والتوزيع – القاهرة – الطبعة الأول – ٢٠٠٦م.

٢) إيليا أبي خليل رودريك – العقوبات الاقتصادية الدولية في القانون الدولي بين الفعالية وحقوق النسان – منشورات الحلبي الحقوقية – بيروت الطبعة الاول – ٢٠٠٩م .

٣) السوقي أبو بكر – العراق والعقوبات الذكية – مجلة السياسية الدولية السنة ٣٧ – العدد ١٤٥ – ٢٠٠١م .

٤) بجك باسيل يوسف – العراف وتطبيقات الأمم المتحدة للقانون الدولي مركز الدراسات للوحدة العربية – ١٩٩٠ : ٢٠٠٥م .

٥) جمال محي الدين – العقوبات الاقتصادية للأمم المتحدة – دار الجماعية الجديدة ٢٠٠٩م .

٦) سيمونز جيف – التنكيل بالعراق : العقوبات والقانون والعدالة – مركز دراسات الوحدة العربية – بيروت –الطبعة الأولى – ١٩٩٨م .

٧) عمر سعد الله – القانون الدولي لحل النزاعات – دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع – ٢٠٠٨م

٨) عمر سعد الله – دراسات في القانون الدولي المعاصر – ديوان المطبوعات الجامعية – الطبعة الثانية – الجزائر ٢٠٠٥م.

٩) سعيد اللاوندي – وفاة الأمم المتحدة – أزمة المنظمات الدولية في زمن الهيمنة الأمريكية – نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع – الطبعة الأولى –٢٠٠٤م .

ثانياً: الرسائل الجامعية :

١) رضا قردوح – "العقوبات الذكية ومدة اعتبارها بديلاً للعقوبات الاقتصادية وعلاقتها بحقوق الإنسان" رسالة ماجيستير جامعة العقيد الحاج خضر – كلية الحقوق والعلوم السياسية – ٢٠١١م.

٢) سولان سليم – "الجزاءات الدولية غير العسكرية" – رسالة ماجيستير – جامعة سعد حلب – البليدة – ٢٠٠٦م.

ثالثاً: مواقع الكترونية :-

١) " لولا داسيلفا " : "فرض العقوبات على ايران أضاع فرصة تاريخية للتفاوض معها" متوفر عبر موقع :

1- https://www.bbc.co.uk/Arbic /worldnews/2010/06/100609-Sanctions-un-new-iran-tc2.Shtml.
2- Imternet:http://untreaty.un.org./ola/media/info-from-ic/fassbender-studypdf.

المراجع الأجنبيـــة:

1) Biehler Gernot, Procedures in International Law, University of Dublin School of Law, Dublin, 2008.
2) Cortright David, Lopez A. George, Smart Sanctions: Targeting Economic Statecraft, Rowman & Littlefield Publishers, New York, 2002.
3) Hufbauer Gary Clyde, Schott J. Jeffrey, Elliott Kimberly Ann, Oegg Barbara, Economic Sanctions Reconsidered, (hardcover), Peterson Institute for International Economics, United States of America, 3rd edition, 2007.
4) McRae Rob, Hubert Don, Human Security and the New Diplomacy: Protecting People, Promoting Peace, McGili - Queen's University/ Montreal & Kingston/ London. Ithaca / Bibliothéque nationale du Quebec, 2001.

الرســـائل:

1) Bengtsson Maria, « Economic Sanctions Go Smart: A human rights perspective >> Master Thesis, Linkoping University .May 2002. liu.diva-portal.org/smash/get/diva2:18527/FULLTEXTOI.
2) koddenbrock. kai, « Smart Sanctions against Failed States: Strengthening the State through UN Smart Sanctions in Sub-Saharan Africa », Universität Passau, Berlin, 2007/2008.

مقـــالات:

3) Anthony Ian, « Sanctions applied by the European Union and the United Nations », SIPRI Yearbook, Armaments, Disarmament and International Security, 2002.
http://www.sipri.org/yearbook/2002/files/SIPRIYB0205.pdf.
4) Mack Andrew, Khan Asif, «UN Sanctions: a Glass Half Full? »
www.eyeontheun.org/assets/attachments/../andrew_mack_statement.pdf.
5) Mansourian Hani, «The Human Cost of Sanctions on Iran »,03November
2010
.http://www.stumbleupon.com/su/2tcxGB/mustah.org/%3Fp%3D403.
6) Tostensen Arne, Bull Beate, « Are Smart Sanctions Feasible? », World
Politics, No 54, April 2002.
7) Werthes Sascha, Bosold David, « Human Security and Smart Sanctions: Two Means To a Common End? », International Affairs Review, Volume 14, No. 2. 2005.